الموافق 14 ديسمبر سنة 1982 م



السنة التاسعة عشرة

# الجهورية الجتزائرية الجينة الديمقرطية الشغبية

# المريد المريدية

# إتفاقات وولية . قوانين . أوامر ومراسيم وترارات مقررات مناشير . إعلانات وللاعاب

الإدارة والتحريسر	خارج الجنزائس	بـزائـو	داخسل الا	
الامانة المامة للعكبومة	سنسه	سنـة	6 اشهــر	
الطبع والاشتسراكات ادارة المطبعسة السرسميسية 7 و 9 و 13 شارع عبدالقادر بن مبارك ــ الجزائر الهاتف : 15، 18، 65 إلى 17 ج ج ب 50 ــ 3200	80 د.ج 150 د.ج بما فيها ثلقات الارسال	e-s 50	g·s 30	النسطة الاصلية وترجمتها النسطة الاصليسة

ثمن النسخة الاصلية :  $^{1}$  دوج وثمن النسخة الاصلية وترجمتها  $^{2}$ 00 دوج لمن المدد للسنين السابقة :  $^{2}$ 00 دوج وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين والمطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعالام بمطالبهم يسؤدى عن تغيير المنسوان  $^{2}$ 1 دوج و ثمن النشس على اساس  $^{2}$ 1 دوج للسطسس و

#### فهـــرس

# مراسيم، قرارات، مقررات

#### رتاسة الجمهورية

مرسومان مؤرخان فى 14 صفر عام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمنان انهاء مهام مديرين للدراسات.

#### وزارة المالية

مرسوم رقم 82 ـ 449 مؤرخ فى 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يعدد كيفيات تطبيق الاحكام المتعلقة بالرسم التعويضى الذى

أسسه الامر رقم 82 ـ 01 المؤرخ في 10 جمادي الاولى عام 1402 المـــوافق 6 مارس سنة 1982 والمتضمق الاحكـام التكميلية للقانون رقم 81 ـ 13 المــؤرخ في 27 ديسمبر سنــة 1981، المتضمق قانون المالية اسنة 1982.

مرسوم رقم 82 ــ 450 مؤرخ فى 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يحدد لسنة 1982 قائمة المرسواد الخاضعة للاقتطاع والنسب المطبقة بعنوان الرسم التعويضى وقائمة المواد الخاضعة لهذا الرسم.

#### فهسرس (تايع)

مرسوم رقم 28 - 451 مؤرخ فى 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعديل المرسوم رقم 82 - 214 المؤرخ فى 26 يونيو سنة 1982 والمتضمن تعديد توازن تمويل الميزانيات المستقلة للقطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة وكيفيات ذلك. 3310

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 25 رمضان عام 1402 الموافق 17 يوليو سنة 1982 يتضمن اجراء مسابقة داخلية للالتحاق بسلك المفتشين الرئيسيين للخزينة.

#### وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1402 الموافق 31 غشت سنة 1982 يتضمن انهاء مهام مدير التشريفات.

مرسوم مؤرخ في 14 محرم عـام 1403 الموافق 31 أكتوبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام سفير فوق العـادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

مرسوم مؤرخ في 14 محرم عسام 1403 الموافق 31 أكتوبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام مسدير الصحافة والاعلام.

مرسومان مؤرخان فى 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يتضمنان تعييبين سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائريبة الديمقراطية الشعبية.

مرسوم مؤرخ في 15 مجرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 پتضمن تعيين مدير الصحافة والاعلام.

مرسوم مؤرخ في 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يتصممن تعيين مسدير التشريفات.

#### وزارة العسدل

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمخ انهاء مهام نائب مدير.

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمخ انهاء مهام قـاض مستشار مرسم لدى مجلس امن الدولة. 3336

مرسوم مؤرخ في 15 صفر هام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمي تميين مسدير البحث.

مرسوم مؤرخ في 25 صفس عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يتضمن تميين أعضاء مجلس أمن الدولة.

#### وزارة الصناعات الغفيفة

مرسوم رقم 82 ـ 452 مؤرخ في 25 صفي عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يتضمي انشاء المؤسسة الوطنية للمصيب والمصبرات الغذائية.

مرسوم رقم 82 ـ 453 مؤرخ في 25 صفى عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يتضمي انشاء المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة.

مرسوم رقم 82 ــ 454 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يتضمخ انشاء المؤسسة الوطنية للسكر.

مرسوم رقم 82 ـ 455 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يعول الى المؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغذائية، الهياكل والوسائل والاملك والاعمال والمستخدمين التابعين لشركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او الذين كانت تسيرهم في ميدان صناعة المصير والمصبرات الغذائية. 3350

#### فهرس (تابع)

مرسوم رقم 82 ـ 456 مؤرخ فى 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يعول الى المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة الهياكل والوسائل والاعمال والمستخدمين التابعين لشركة تسيير وتنمية الصناعات الغدائية او الذين كانت تسهرهم فى سيدان صناعة المواد الدسمة.

مرسوم رقم 82 ـ 457 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يجول الي المؤسسة الوطنية للسكر، الهياكل والوسائل والاسلاك والاعمال والمستخدمين التابعين لشركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او الدين كانت تسيرهم في ميسدان صناعة السكر والتخمير.

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عسسام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام المدير المام 3356 للشركة الوطنية للمياه المعدنية.

#### وزارة العمــل

مرسوم مؤرخ في 15 صفى عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمئ تعيين مدير التخطيط والاعمال الخارجية والوثائق. 3356

#### وزارة التربية والتعليم الاساسى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 يتضمن اجـــراء مسابقة لتوظيف مساعدين تربويين. 3356 قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 يتضمن اجـــراء الموافق 15 مايو سنة 1982 يتضمن اجـــراء المتعــان للحصـــول على شهـادة الكفاءة لتوظيف مساعدين تربويين.

#### وزارة التعليم والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تميين مفتش عام 3359 للتنظيم التربوي والعلمي.

#### وزارة التغطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تفيين مدير تغطيط اليد العاملة المتخصصة.

#### وزارة التعسارة

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمئ تعيين مدير تنسيق ومراقبة ابرام الصفقات العمومية.

مرسومان مؤرخان فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمنان تعيين مستشارين تقنيين.

مرسومان مؤرخان في 15 صفي عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمنان تعيين نائبي مدير.

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعييين مكلف يمهمة.

#### وزارة الصناعة الثقيلة

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام المــدير المام للشركة الوطنية للآلات الميكانيكة. 3360 مرسوم مؤرخ في 15 صفر عـام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين المدير المـام للشركة الوطنية للآلات الميكانيكية. 3360

#### وزارة البريد والمواصلات

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عسمهام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام الامساين العام لوزارة البريد والمواصلات. 3360

#### مجلس المحاسبة

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ويسمهر سنة 1982 يتضمن تعيين رئيس غرفة بمجلس المحاسبة.

# مراسيم، قرارات، مقررات

# رئاسة الجمهورية

مرسومان مؤرخان في 14 صفر عام 1403 الموافق 30 نوفمبن سنة 1982 يتضمنان انهاء مهام مديرين للدراسات.

بموجب منسوم مؤرخ في 14 صفن عام 1403 الموافق 30 نوفمين سنة 1982 تنهى مهام السيسسات معدم معدم معدم بيشاء التكليفة بمهام الخرى.

بموجب موسوم مؤرخ في 14 صفن عام 1403 الموافق 30 نوفمين سنة 1982 تنهى مهام السيست عبد القادن لوماني، بصفت مديرا للدراسات، برئاسة الجمهورية، لتكليفه بمهام أخرى.

# وزارة الماليـة

مرسوم الرقم 82 ـ 449 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يعدد كيفيات تطبيق الاحكام المتعلقة بالرسم التعويضي الذي أسسه الامن رقم 82 ـ 10 المؤرخ في 10 جمادي الاولى عام 1402 المسوافق 6 مارس سنة 1982 والمتضمن الاحكام التكميلية للقانون رقم 18 ـ 13 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 1981، المتضمن قانون المالية لسنة 1982.

#### الا والمساورية،

حبناء على تقرين مشترك بين ورين التجارة عني المالية»

\_ وبناء على الدستــور، السيمــا المادتان 111 ـ 10 و 152 منه،

- وبمقتضى الاس رقم 65 - 320 المؤرخ فى 8 رمضان عام 1385 الموافق 31 ديسمبر سئة 1965 والمتضمين قانون المالية لسنة 1966، لاسيما المادة 6 مكرر،

- وبمقتضى الامر رقم 72 - 68 المؤرخ فى و شوال عام 1388 الموافـــق 29 ديسمبر سنــة 1972 والمتضمغ قانون المالية لسنة 1973، لاسيما المادة 1973 منه المؤسسة للتعريفة الجمركية الجديدة،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 37 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 المتعلق بالاسعار وقمع مخالفات التنظيم الخاص بالاسعار،

\_ وبمقتضى الامر رقم 76 \_ 102 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1396، المتضمى قانون الرسوم المفروضـــة على رقم الاعمال،

\_ وبمقتضى القانون رقم 79 \_ 07 المؤرخ فى 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك،

\_ وبمقتضى القانون رقم 80 \_ 05 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبل مجلس المعاسبة،

ـ و بمقتضى الامر رقم 82 ـ 10 المؤرخ في 10 مادى الاولى عام 1402 الموافق 6 مارس سنة 1982

والمتضمه الاحكام التكميلية للقانون رقم 81 ـ 13 ـ 13 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 1981 والمتضمخ قانون المالية لسنة 1982 ولاسيما المواد 71 ـ 7 الى 71 ـ 13 والذى صادق عليه القانون رقم 82 ـ 08 المؤرخ في 12 يونيو سنة 1982،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1305 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمى تحديد التزامات المحاسبيل ومسؤولياتهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 65 - 260 المؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1305 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمئ تحديد شروط تعيين المحاسبين العموميين،

#### يرسم مايلى:

المادة الاولى: يهدف هذا المرسوم الى تحديد الكيفيات الحاصة بأساس تحصيل وتحصيص الرسم التعويضى الذى أسسه الامر رقم 82 ــ 01 المؤرخ فى 6 مارس سنة 1982، المتصمى الاحكام التكميليـــة للقانون رقم 81 ــ 13 المؤرح فى 27 ديسمبر سنـــة 1981 المتضمى قانون المالية لسنة 1982 الذى صادق عليه القانون رقم 82 ــ 80 المؤرخ فى 12 يونيو سنة 1982.

المادة 2: وفقا لاحكام المادة 71 ـ 7 من الامر رقم 82 ـ 01 المؤرخ في 6 مارس سنة 1982 المشار اليه أعلاه، يستحق الرسم التعويضي على ما يأتى:

I \_ المنتجات المصنوعة محليا والمعروضية
 للاستهلاك عند خروجها من المصنع.

وفى هذه الحالة تتولى ادارة الضرائب اقتطاع الرسم كما هو الشان فى مجال الرسوم على رقم الاعمال.

2 ــ المنتجات التامة الصنع المستوردة، عند استيرادها، بما في ذلك المنتجات التي حققها أشخاص ماديون أو معنويون الاستعمالهم الخاص.

وفى هذه العالية، توسس ادارة الجمارك وتحصله كما هو الشأن في ميدان الجمارك.

المادة 3: يصب محصول الرسم التعويضى فى حساب الغزينة الغاصة المفتوح بعنوان دصندوق تعويض الاسعار». وكل تغيير لثمن مبيع مادة من المواد المستفيدة التعصويض يجب أن يستشار بشأنه الوزراء المكلف ون بالتجارة والمالية والتغطيط.

ياخذ هذا التعويض فى الحسبان عند الاقتضاء تموين نفقات النقل الملتزم بها فى اطار العمليات الخاصة التى قررتها الحكومة لتقريب المواد الاستهلاكية الاساسية من المستهلكين فى المناطق الفقيرة.

المادة 4: يحدد قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتجارة والمالية والتعطيط، وفقا لاهداف المخطط السنوى، تقديرات الموارد والمصاريف المطبقة على كل مادة أو صنف المواد أو جنسها.

كما يحمد المبلغ التقديرى للدعم المبذول للمواد المعدة للتصدير.

المادة 5: وزير المالية هو الآمر بصرف الحساب الخاص والمحاسب الشريك في التوقيع هو الامين الرئيسي لخزينة الجزائر.

المادة 6: يتم تحرير الاذن بالحوالة على أساس وثائق ثبوتية يرسلها المتعهدون المعنيون الى وزير التجارة.

ستحدد نوعية الوثائق المشار اليها فى الفقرة أعلاه، وكيفيات ارسالها بقــرار مشترك بيه الوزراء المكلفين بالتجارة والمالية والتخطيط.

المادة 7: يوسل المتحاصة الشويك في الثوقيع كشفا كل ثلاثة أشهو تبين فيه ايرادات ومصاريف كل مادة على حدة، الى الوزواء المكلفين بالتجارة والمالية والتخطيط.

المادة 8: تعد الغزينة العمومية في حالة عدم توفى الاموال أو الموارد الى تقديم تسبيق حسب الشروط والاشكال المنصوص عليها في القانون.

المادة 9: يصب محصول الاقتطاعات التي تم القيام بها باسم التعويض في «صندوق تعصويض الاسعار».

المادة 10: اذا تبين، على الرغسم من اقتطاع الرسم التعويضي، أن السعر الناتسج عن مختلف الكلف، بفعل تقلبات الإسعار عند الاستيراد، أقل من السعر المحدد، فإن هذا الاخيسر يحتفظ به ويقوم المتعهد الاقتصادى بدعم الفرق الى «صندوق تعويض الاسعار».

المادة II: يجب على كل شخص مادى أو معنوى يقوم بعمليات تستوجب الرسم التعويضى أن يقدم فى ظرف خمسة عشر (15) يوما من بدء هذه العمليات تصريحا الى مفتشية الضرائب غير المباشرة والرسوم المفروضة على رقم الاعمال التابع لها يذكر فيه على الخصوص:

- اسمه ولقبه ومقر سكناه، وعنوان الشركة اذا كان الامر يتعلق بشركة ،
- نوع العمليات التي يستوجب عليها الرسم التعويضي ،
- ـ موقع المؤسسة أو المؤسسات التي يستثمرها،
- ـ يشهد بصحة التصريح المنصوص عليه أعلاه، ويؤرخه ويوقعه المعنى الخاضع لاقتطاع الرسما الثعويضى أو وكيله الذى يثبت سلطة قانونية تبقى ملحقة والتصريح.

المادة 12 : يجب على كل شخص هادى أو معنوى يقوم بعمليات تستوجب الرسم التعويضى أن يمسك حسابات تسمح بتحديد رقم الاعمال المخاض سمع لاقتطاع الرسم المذكور.

لا يدخل الرسم التعويضى الذى يترتب زيادة على الحقوق والرسوم المستحقة فى الحساب عنسد تحديد اساس الضرائب والرسوم والحقوق بجميع انواعها التى تخضع لها المنتجات المعنية.

يجب أن يبرر مبلغ الرسم بصورة اجبسارية وعلى نعو مميز في الفواتير التي يعدها المطالبون بالرسم المذكور.

المادة 13: يجب أن تحفظ العسابات والوثائق الثبوتية الخاصة بالعمليات التي يقوم بها الخاضعون للرسم التعويضي لمدة السنوات العشر التي ينص عليها قانون التجارة، ويبدأ مفعول هذه المسعة من تاريخ الكتابات العسابية الاخيرة فيما يتعلسق بالمحاسبة، وتاريخ اعداد الوثائق الثبوتية فيمسا يتعلق بهذه الاخيرة.

المادة 14: يلزم الخاضعون للرسم التعبويضى، بأن يودعوا لدى مفتشية الضرائب غير المبساشرة والرسوم المستحقة على رقم الاعمال، التابعون لها، تصريحا قبل 20 من الشهر الذى يلى شهر مبيعاتهم، يبينون فيه ما يأتى:

- ـ الاسم واللقب أو عنوان الشركة ،
  - ــ العنوان ،
  - \_ رقم الاعمال الخاضع للرسم ،
    - نسبة الضريبة،
- المبلغ الكلى للحقوق مجبورا الى أقرب عشرة دنانير له.

المادة 15: يعمد الى التقدير التلقائى لرسم الاعمال الخاضع للرسم التعويضى وفقا لاحكام المادة 32 من قانون الرسوم المفروضة على رقم الاعمال:

- 1) في حالة ما اذا لم يقدم المطالب بدفع المرسم المسالب المنصوص عليه في المادة 5 أعلاه، خلال ثمانية أيام على الاكثر بعد قيام المصلحة بانذاره بموجب تسوية وضعيته عن طريق رسالة مسجلة مع اشعار بالاستلام ،
- 2) اذا كان لا يمسك معاسبة منتظمة تسمح باثبات تصريعاته ،
- 3) اذا تعذر القيام بالمراقبة بسبب منه أو بسبب من غيره ،
- 4) في حالة ما اذا تبين على الرغم من تقديم التصريح ان رقم الاعمال الذي يستوجب الرسيم المعموضي المصرح به أقل من رقم الاعمال المتعقق بالفعل أو الرقم الذي تعدده المصلحة بمستساهدة المناصر التي تتوفر لها.

المادة 16: يبلغ فرض الرسم التلقائي الناجم، هذا التقدير الى المطالب بالدفع، ويترتب على ذلك اصدار كشف ضريبي واجهب الدفع فورا يتضمن زيادة على الحقوق الرئيسية، مبلغ العقوبات المنصوص عليه في المادة 61 من قانون الرسهوم المفروضة على رقم الاعمال.

وتطبق فى حالة المنازعة أحكام المادة 34 من قانون الرسوم المفروضة على رقم الاعمال.

المادة 17: تطبق العقوبات الواردة فى المادة 60 مكرر من قانون الرسوم المفسروضة على رقم الاعمال فى حالة السلماع التصريح بعد الاجل المنصوص عليه فى المادة 14 أعلاه.

المادة 18: وحيث أن جميع الالتزامات القانونية أو التنظيمية يجب أن يفى بها كل مطالب بالضريبة، فانه يترتب على كل تأخير يرتكبه هذا الاخير في دفع الرسم التعويضى الواجب القيام به قبل الخامس والعشرين من الشهر الموالى لشهر البيع، استحقاق عقوبة جبائية حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 51 من قانون الرسوم المفروضة على رقسم الاعمال.

الحادة 19: تشخع العربية بالمعياد لمعسوسيل الرسم العدوبيني والمقوبات البجائية المعلقة بها، ويعارس هذا الاستياز حسب الشروط الواردة في المراد من 14 الى 50 من قانون الرسوم المفروطة على رقم الاعمال.

المادة 20: تجرى معايئسة مخالفات الاحكام المتعلقة بالرسم التعويضى وقمعها وفقاً لاحكام المواد مع 58 ألى 84 من قانون الرسوم المفروضة على رقم الإعمال.

المادة 21: وحيث أن الرسم التعويضى، عنسه الاستيراد، يؤسس ويحصل كما هو الشأن في مجال الجمارك، فإن معاينة المخالفات والملاحقات تقسوم بها ادارة الجمارك والهيئات التي ترى السلطات القضائية إنها مختصة في هذا الميدان.

تطبق أحكام التشريع الجمسوكي المتعلقة بامتيازات ادارة الجمارك ورهونها في مجال الرسم المعويضي، المفروض لدى الاستيراد.

المادة 22: يصب محصول العقوبات الناجمية عن تطبيق أحكام هذا المرسوم في ميزانية الدولية وفقا للمادة 71 ـ 9 من الامر رقم 82 ـ 01 المؤرخ في 6 مارس سنة 1982 والمتضمئ الأحكام التكميلية للقانون رقم 81 ـ 13 المؤرخ في 27 ديسمبر سنية 1981 والمتضمئ قانون المالية لسنة 1982 الذي أقره القانون رقم 82 ـ 80 المؤرخ في 12 يونيو سنستة 1982.

حور بالجزائر في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982.

الشادلي بن جديد

مرسوم رقم 82 ــ 450 مؤرخ في 25 صفـر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يحدد لسنة 1982 قائمة المسسواد الغاضعة للاقتطاع والنسب المطبقة بعنوان الرسم التعويضي وقائمة المواد الخاضعة لهذا الرسم.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على تقرير مشترك من وزير التجارة ووزير المالية،

ـ وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III ـ IO ـ و 152 منه،

- و بمقتضى الامر رقم 72 - 68 المؤرخ في 9 شوال عام 1388 الموافق 29 ديسمبر سنة 1972 والمتضمن قانون المالية لسنة 1973، لاسيما المادة 28 المؤسسة لتعريفة جمركية جديدة.

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 37 المؤرخ في T7 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 ابريل سنة 1975 والمتعلق بالاسعار وقمع مخالفات التنظيم الخاص بالاسعارء

\_ وبمقتضى القانون رقم 79 \_ 07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 المدوافق 21 يوليدو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك،

ـ وبمقتضى الامر رقم 82 ـ ٥١ المؤرخ في ١٥ جمادى الاولى عام 1402 الموافق 6 مارس سنة 1982 والذى يتضمن احكام تكميلية للقانون رقم 81 ــ 13 المؤرخ في 30 صفر عام 1402 الموافق 27 ديسمبر سنة 1981 والمتضمئ قانون المالية لسنة 1982، لاسيما المادتان 71 ــ 5 و 71 ــ6 منه الذي اقرم القانون رقم 82 ــ 08 المؤرخ في 12 يونيو سنة 1982،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 82 ـ 449 المؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982

والذى يعدد كيفيات تطبيسق الاحكام المتعلقة بالرسم التعويضي الذي أسسه الامر رقم 82 - or المؤرخ في 10 جمادي الاولى عام 1402 الموافق 6 مارس سنة 1982، والمتضمن الاحكام التكميلية للقانون رقم 81 ــ 13 للؤرخ في 27 ديسمبس سنة 1981 والمتضمن قانون المالية لسنة 1982ء

#### يرسم مايلى:

المادة الاولى: يطبق الرسم التعويضي الني اسسه الامر رقم 82 ـ ٥١ المؤرخ في 6 مارس سنسة 1982 المشار اليه أعلاه، بالنسبة الى سنة 1982 عملي المواد المذكورة في الملاحق وحسب النسب المذكورة فيها ايضا.

المادة 2: بقطع النظر عن الاحكام المتعلقة بالمساعدة على التصدير فان قائمة المواد المستفيدة من تعبويض الاسعبار في سنة 1982 تعبدد عبلي النحو الآتي:

- الالبان باستثناء اللبن الطازج،
  - \_ السكر بانواعه ،
  - صابون الغسيل بانواعه،
    - \_ منظف « ایزیس »،
    - \_ الاسمدة بانواعها،
- \_ المواد المستعملة لمعالجة النباتات،
  - \_ الاسمنت بأنواعه.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبيـة.

حرر بالجزائر في 25 صفر عام 1403 الموافق. 11 ديسمبر سنة 1982.

الشاذلي بن جـديد

# الملحيق رقم 1

# المنتجات المستوددة

نسبة الاقتطاع المنسوية	تعيين المنتجات	رقم التعريفة الجمركية
//30		
		04 - 04
<b>%</b> 5	بيض الاستهالك ماماعهما ماموره اماماعه ماموره اماماعه ماماعهماها	ملخص 04 ــ 05
<b>%20</b>	- deleteretereteretereteretereteretereteret	مُلخص 08 ــ 04
<b>/</b> .20	OTO TOTAL OT OLD	ملخص 08 ــ 05
/.20	البرقوق المجفف ما المعرب العدرب المعرب المعرب المعرب المعرب المعرب المعرب المعرب المعرب المع	ملخص 08 ــ 12
/.20	صابون الحلاقة شامبوان، معجون الاسنان ١٠٥٠٥٠٥٠٠٠	ملخص 33 ــ 06
/100	منتجات المطور وغير ذلك من مستحضرات التجميل	ملخص 33 ــ 06
<b>%50</b>	الاطارات المطاطية الداخلية ومعتورة ومعتورة ومعتورة ومعتورة ومعتورة ومعتورة	ملخص 11 ــ40
		ملخص 44 ــ 03 الى
/ie	الغشب الرفيع وزوزوزه ووروزوزوروزوزوزوزوزوزوزوزوزوزوزوزوزوزوز	o5 <b></b> 44
<b>%40</b>	اقمشة حريرية «exotererererererererererererererererererer	ملخص 50 ــ 09
/.20	اقمشة القطيفة والمخمل ده:ototorozototozototozotozotozotozotozotoz	<b>04 –</b> 58
		ملخص 69 ــ II
/.20	مفروشات المائدة والمشروبات متعتمة وتعتمة وتعتمته وتعتمون	و 69 ــ 12
<b>%50</b>	الذهب والممزوجات بالذهب والغيوط المذهبية	07 <b>–</b> 71
<b>%50</b>		ملخص 73 ــ 36
/.20	المراجل ومدافىء التدفئة المركزية محاصات ومحافظه	37 - 73
<b>%50</b>	شفسرات العلاقة متمتون وتمتون وتمتون وتمتون وتمتون وتمتون وتمتون وتمتون وتمتون	ملخص 82 ــ 11
<b>%50</b>	الخزائش الحصينة وما يماثلها ١٥٠٥٠٥٠٥١٥١٥١٥٠٥٠٥٠٥١٥١٥١٥١٥١٥١٥١٥١٥١٥١	o3 <u>     8</u> 3
<b>%150</b>	الثسريات ماه وتعامله ماه وتعامله والعاملة وتعامله وتعامله وتعامله وتعامله وتعامله وتعامله وتعامله وتعامله	ملخص 83 ــ 07
<b>%50</b>	مكيفات الهواء متدروه والمتعدد والمتعدد والمتعدد والمتعدد والمتعدد	ملخص 84 ــ 12
<b>%20</b>	المدافىء التى تعمل بالغاز الطبيعي ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 84 ــ 13
/.20	الثلاجات البسيطة متعنعنه ومتعنعه ومتعنع ومتعنع ومتعنع والعناه والمتعنو	ملخص 84 ــ 15
<b>%</b> 50	مثلجات وثلاجات مزودة بمثلجات ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 84 ــ 15
//.20	المصافى المصافى المناه والمتاه والمتاه والمتاه والمتاه والمتاه والمناه والمتاه	ملخص 84 ــ 17
%50	اجهزة صنع العصير والقشدة محمحه محمد محمد محمد محمد محمد	ملخص 84 ــ 17
<b>/</b> .25	مكينات النسيج المنزلية ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 84 ــ 37
<b>%50</b>	غسالات للاستعمال المنزلي مسالات للاستعمال المنزلي	ملخص 84 ــ 40
/.25	مكينات الخياطة للاستعمال المنزلى منوه ومتعتمة ومعتماه معاده	ملخص 84 ــ 41

# الملحسق رقم 1 (تسابع)

نسبة الاقتطاع المسوية	تعيين المنتجات	رقم التعريفة الجمركية		
/.25	حسابات موره و و و و و و و و و و و و و و و و و و	ملخص 84 ــ 52		
/.20	آلات الاستنساخ وتصوير الوثائق،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،	ملخص 84 ــ 54		
<b>%100</b>	المكانس الكهربائية المصاصة هيهووووووووووووووووووووووووووووووووووو	ملخص 85 ـــ 06		
<b>%30</b>	المراوح الهواثية منعنده ومتعندة وتعتمنه ومتعنده والمواوح	ملخص 85 ـــ 06		
<b>%100</b>	المازجات ومطاحن القهوة مستعدده والمتعدد والمعتدد والمتعدد والمتعد والمتعدد والمتعدد والمتعدد والمتعد والمتعد والمتعدد والمتعدد وا	ملخص 85 ـــ 06		
/100	آلات الحلاقة الكهربائية مسمسه مسمسه العلاقة الكهربائية	ملخص 85 ــ 07		
<b>/</b> 150	مجففات الشمس ١٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 85 _ 12		
<b>%</b> 30	المكاوى مروزوره ومورورورو والمروزورورورورورورورورورورورورورورورورورور	ملخص 85 _ 12		
<b>%50</b>	طباخات كهربائية، افران ومقاومات سخانة محمده	ملخص 85 _ 12		
<b>%50</b>	آلات التدفئة الكهربائية ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 85 ــ 12		
<b>%50</b>	مكبرات الصوت ومسمعات ومضخسات المسوت	14 - 85		
<b>½20</b>	أجهزة التلفزيون الملونة معمده معمده معمده معمده	!		
	أجهزة الاستقبال الاذاعي المركبة	ملخص 85 ــ 15		
<b>%150</b>	أجهزة الاستقبال الاذاعي المركبة في السيارات	ملخص 85 ــ 15		
<b>/</b> .20	الهوائيات وتوابعها مسمونة مستسمدة مستسم			
•••	السيارات السياحية الخاصة التي تفوق قوتها			
<b>%</b> 65	7 احمد ا			
<i>73</i>	السيارات السياحية الخاصة التي تعادل قوتها	ملخص 87 _ 02		
<b>%</b> 55	7 أحصنة او تقل عنها ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠			
<b>/</b> ,20	الشاحنات ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 87 _ 02		
<b>/</b> .20	السيارات الصناعية	ملخص 87 _ 92		
/.20	الدراجات والدراجات النارية	09 _ 87		
/,200	مراكب النزهة البحرية	ملخص 89 ــ oz 89		
<b>%50</b>	آلات التصوير الفوتوغرافي وتوابعها محمدون	ملخص 90 _ 67		
,,,,-		or — 91		
		02 <u>9</u> 1 9		
	الساعات، والمنبهات وساعات العائط الكبيرة	04 - 91 9		
<b>7</b> 50	والصغيرة والموقتات			
		<b>01 — 92</b>		
/io	الآلات الموسيقية وتوابعها مسمده مسمور ومسورة	الي 20 ـ ع ع		

# الملحق رقم 1 (تسابع)

نسبة الاقتطاع المشوية	تعيين المنتجات	رقم التعريفة الجمركية
<b>%300</b>	آلات التسجيل والاملاء الممننطة وrorerererererererererere	ملخص 92 ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
/.20	آلات التسجيل الصوتى والاستماع ٥٠٥٥٥٥٥٥٥٥٥٠٥٠٥٠٥٠٠٠	ملخص 92 11 12 92
7.20	الافلام والاشرطة والكاسيت والتوابع اللازمة لآلات تسجيل الصوت والصورة منامنة المنامة ال	13 - 92 9
<b>%.200</b>	بنادق الصيد بانواعها المناه والمتعامة والمتعامة وتوتوتو وتوتوتو وتوتوتو وتوتوتو وتوتوتو وت	04 – 93 01 – 97
7.50	لعب الاطفال وresperatoratatatatatatatatatatatatatatatatata	الى 97 _ 04
<b>%</b> 50	الولاعات والوقادات والعات والوقادات الولاعات والوقادات	10 <b>_</b> 98
<b>%50</b>	القنينات المازلة (ترمو) «القنينات المازلة (ترمو) «القنينات المازلة (ترمو)	ملخص 98 _ 25
<b>%30</b>	مقولبات حجز الباربان معنواه ووروه	ملخص 84 ـــ 46

## الملعـــق رقم 2 -----منتجات من صنع وطنی

نسبة الاقتطاع المئويا	تعيين المنتجات	قم التعريفة الجمسركية		
<b>%2</b> 0		ملخص 25 ــ 15		
<b>%</b> 50	منتوجات العطور متعربة ومتعربة ومتعربة ومتعربة ومتعربة ومتعربة	ملخص 33 _ 06		
<b>%</b> 50	اطارات مطاطية داخلية ١٠٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 40 ـ ٢١		
/.20	شفرات العلاقة محاوره وبالمعادة ومعاورة والمعادة	ملخص 82 _ 11		
<b>%</b> 50	الشريات ومعرفة ما من	ملخص 83 ــ 97		
/.20	مقولبات حجز الباربان ٥٠٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مِلِخَمَنِ 84 ــ 46		
//.20	مواد الصنبرة منده منده ومتعدد	ملخص 84 ــ 61		
<b>%</b> 100	المازجات ومطاحع القهوة	ملخص 85 ــ 06		
/.20	اجهزة التلفزة الملونة المحدد والمحدد و	ملخص 85 ــ 15		
<b>%50</b>	مذياع السيارة أسموه ومعموره ومعموره ومعموره	ملخص 85 ـــ 15		
<u>//5</u> 0	اجهزة مجسمة للاميوات (ستيريو) ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	ملخص 85 _ 15		

مرسوم رقم 82 ـ 451 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعديل المرسوم رقم 82 ـ 214 المؤرخ في 26 يونيو سنة 1982 والمتضمن تعديد توازن تمويل الميزانيات المستقلة للقطاعات الصعية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة وكيفيات ذلك.

ان رئيس الجمهورية ،

\_ بناء على تقرير وزير المالية ووزير الصعة،
\_ وبناء على الدستور، لا سيما المادتان
\_ 152 منه ،

و بمقتضى المرسوم رقم 80 ـ 100 المؤرخ فى 26 جمادى الاولى عام 1400 الموافق 12 أبريل سنة 1980 والمتضمى تحديد كيفيات الالتزام بدفع الاجور للاطباء والصيادلة وجراحى الاسنان الذين تقترض مهامهم على العمل بصفة دائمة فى المراكز الطبيسة الاجتماعية واللجان الطبية، والهياكل الاخسرى التابعة للمؤسسات الوطنية والمحلية والضمسان الاجتماعى والتعاونيات والمؤسسات والهيئسات العمومية وادارات الدولة المتمم بالمرسوم رقسم 1380 ء 1360 ء

\_ وبمقتضى القانون رقم 81 \_ 13 المؤرخ فى 30 صفر عام 1402 الموافق 27 ديسمبر سنة 1981 والمتضمن قانون المالية لسنة 1982، لاسيما المادتان 15 منه ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 81 \_ 242 المؤرخ فى 6 ذى القعدة عام 1401 الموافق 5 سبتمبر سنة 1981 والمتضمى انشاء القطاعات الصحية وتنظيمها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 243 المؤرخ فى 6 دى القعدة عام 1401 الموافق 5 سبتمبر سنة 1981 والمتضمى انشاء المؤسسات الاستشفائية المتخصصة

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 81 \_ 405 المؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1402 الموافق 31 ديسمبر سنة 1981 والمتضمئ توزيع الاعتمادات المخصصية لوزير الصعة من ميزانية التسيير بمرجب قانون المالية لسنة 1982 ،

\_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 82 \_ 214 المؤرخ في 4 رمضان عام 1402 الموافق 26 يونيو سنة 1982 والمتضمئ تحديد توازن تمويل الميزانيات المستقلة للقطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة وكيفيات ذلك ،

\_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 82 \_ 226 \_ المؤرخ في 18 رمضان عام 1402 الموافق 10 يوليو سنة 1982 والمتضمئ نقل اعتماد الى ميزانية وزارة المالية،

#### یرسم مایلی:

المادة الاولى: تعدل المادة الاولى من المرسوم رقم 82 ــ 214 المؤرخ فى 4 رمضان عام 1402 الموافق 26 يونيو سنة 1982 المذكور أعلاه كالتالى:

«المادة الاولى: تعدد الميزانيات المستقلة للقطاعات الصعية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة اجماليا في بابي الايرادات والنفقات لسنة 1982 بمبلغ قدره ثلاثة مليارات وسبعمائية وخمسة وتسعون مليون دينار جزائري (3.795.000.000)

المادة 2: تعدل المادة 2 من المرسوم رقم 82 ـ 214 المؤرخ في 4 رمضان عام 1402 الموافق 20 يونيو سنة 1982، المذكور اعلاه، كالتالى:

«المادة 2: توزع النفقات الخاصة بالقطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المتحصصة بالنسبة لسنة 1982 كمايلى:

	- نفقات المستخدمين (المرتبات، الاجور، التعبويضات، والتكاليف الاجتماعية) منها III.000.000 دج مطابقة لمصاريف المستخدمين الطبيين الذين يعملون في المراكز الطبية الاجتماعيبة التابعبة للمؤسسات
2.376.000.000 دج	ella millione o se l'es e colo de l'est e l'es
دع 276.000.000	م نفقات التكويخ والمتحرور
225.000.000	التغذية عواماما وامام
وه. 480.000.000	_ الادوية والادوات الاخرى الخاصة بالاستعمال الطبي منعنه مناه مناه مناه مناه مناه مناه مناه من
95.000.000	_ صيانة الهياكل الصحية المحمدة المعادية المعادية المعادية المعادة المع
215.000.000 دج	_ نفقات التسيير الاخرى «مراوته) وروزوره الوروزورة وروزورة ورو
128.000.000	- المتاد والادوات الطبية معنده ومعنده
3.795.000.000	مجموع النفقات:

يتم توزيع الاعتمادات لكل قط\_\_اع صحى ومؤسسة استشفائية متخصصة طبقا للجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: تعدل المادة 3 من المرسوم رقم 82 ـ 214 المؤرخ في 4 رمضان عام 1402 الموافق 26 يونيو سنة 1982 المذكور اعلاه كالتالى:

«المادة 3: تمول النفقات المبينة في المادة 2 اعلاه لسنة 1982 بواسطة الموارد التالية : .

\_ مشاركة الدولة معاهرة ومعاهرة ومعاهرة ومعاهرة ومعاهرة والمعاهرة والمعاهرة والمعاهرة والمعاهرة ومعاهرة ومعاهرة دج ١.874.000.000 \_ مشاركة الصندوق الوطنى للضمان الاجتماعي (المادة 15 من القانون رقم 81 ـ 13 ـ المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 1951 والمتضمن قانون المالية لسنة 7.3 I.800.000.000 ـ الموارد الاخرى ١٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ 121.000.000 (بما فيها ١١١.٥٥٥،٥٥٥ دج مخصصة بعنوان التسهديد الى المؤسسات والهيئات العمومية تطبيقا للمرسوم رقم 80 - 135 المؤرخ في 26 أبريل سنة 1980 المتمم للمرسوم رقم 80 ـ 109 المؤرخ في 12 أبريل سنة 1980). مجموع الايرادات: 3.795.000.000

توزع الموارد على كل قطاع صحى ومؤسسة استشفائية متخصصة وفقا للجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4: تلغى كل أحكام المرسوم رقم 82 ــ 214 المؤرخ في 26 يونيو سنـة 1982، المذكور أعلاه، المخالفة للحكام المسواد الاولى و 2 و 3 من هدا المرسوم.

المادة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 صفر عام 1403 الموافق ١١ ديسمير سنة 1982.

الشاذلي بن جديد

3312

الجسمول - الجسمول 1982 النقات الاجمالية في سنة 1982

125.940.000 59.420.000 73.610.000 110.140.000 73.620.000 88.980.000 65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	1.270.000 4.200.000 2.110.000 2.570.000 3.650.000 2.680.000 2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000 5.500.000	3.170.000 6.220.000 4.470.000 3.780.000 6.540.000 5.070.000 4.460.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 9.770.000 40.690.000	980.000 2.330.000 2.060.000 1.520.000 2.750.000 1.980.000 1.790.000 1.940.000 8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	4.290.000 14.310.000 7.850.000 9.570.000 13.370.000 9.920.000 13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000 93.020.000	2.850.000 8.700.000 3.600.000 4.770.000 7.720.000 5.250.000 6.200.000 4.300.000 18.520.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	200.000 1.200.000 270.000 2.560.000 4.300.000 1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 1.570.000 2.050.000 190.000 4.500.000	23.290.090 88.980.090 39.060.000 48.840.090 71.810.090 48.420.000 58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.090 37.760.090 69.980.000 99.690.000	ا دن ا ن الشليف الإغسواطي المالسوافي بسكسرة بشسسان البليسساة البليسساة تامنسراست تلمنسان تلمسان فيسسان
125.940.000 59.420.000 73.610.000 110.140.000 73.620.000 88.980.000 65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	4.200.000 2.110.000 2.570.000 3.650.000 2.680.000 3.380.000 2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	6.220.000 4.470.000 3.780.000 6.540.000 5.070.000 4.460.000 5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 9.770.000	2.330.000 2.060.000 1.520.000 2.750.000 1.980.000 1.790.000 8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 20.150.000	14.310.000 7.850.000 9.570.000 13.370.000 9.920.000 13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	8.700.000 3.600.000 4.770.000 7.720.000 5.250.000 6.200.000 4.300.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	1.200.000 270.000 2.560.000 4.300.000 300.000 1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 1.570.000 2.050.000 190.000	88.980.000 39.060.000 48.840.000 71.810.000 48.420.000 58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.000 37.760.000 69.980.000 59.960.000	الشليف الإغواط ام السواقي بسكرة بشسيان البليسدة البويرة تامتراست تسميان تسميان تسياون
59.420.000       2         73.610.000       2         110.140.000       3         73.620.000       2         88.980.000       3         65.850.000       2         262.060.000       3         63.930.000       3         15.310.000       3         57.160.000       4         107.980.000       4         96.910.000       3         31.030.000       3         47.630.000       3         47.670.000       4         61.550.000       2         92.000.000       3         98.440.000       3         77.570.000       74.440.000	2.110.000 2.570.000 3.650.000 2.680.000 3.380.000 2.410.000 7.740.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	4.470.000 3.780.000 6.540.000 5.070.000 4.460.000 5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	2,060,000 1,520,000 2,750,000 1,980,000 1,790,000 1,940,000 1,760,000 800,000 1,630,000 3,350,000 3,110,000 3,910,000 20,150,000	7.850.000 9.570.000 13.370.000 9.920.000 13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	3.600.000 4.770.000 7.720.000 5.250.000 6.200.000 4.300.000 18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	270.000 2.560.000 4.300.000 300.000 1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 1570.000 2.050.000 190.000	48.840.000 71.810.000 48.420.000 58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.000 37.760.000 69.980.000 59.960.000	ام السواقي بسائية بسكرة بشسسان البليسدة البويرة تامنراست تسمنة تسسان تسسان
73.610.000 110.140.000 73.620.000 88.980.000 65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 156.990.000 838.160.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	2.570.000 3.650.000 2.680.000 3.380.000 2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	3.780.000 6.540.000 5.070.000 4.460.000 5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1,520,000 2,750,000 1,980,000 1,790,000 1,940,000 8,120,000 1,760,000 800,000 1,630,000 3,350,000 3,110,000 3,910,000 20,150,000	13.370.000 9.920.000 13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	7.720.000 5.250.000 6.200.000 4.300.000 18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	4.300.000 300.000 1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 1570.000 2.050.000 190.000	71.810.000 48.420.000 58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.000 37.760.000 69.980.000 59.960.000	ام السواقي بسائية بسكرة بشسسان البليسدة البويرة تامنراست تسمنة تسسان تسسان
73.620.000 88.980.000 65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 156.990.000 838.160.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	2.680.000 3.380.000 2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	5.070.000 4.460.000 5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1.980.000 1.790.000 1.940.000 8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	9.920.000 13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000	5.250.000 6.200.000 4.300.000 18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	300.000 1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 1570.000 2.050.000 190.000	48.420.000 58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.000 37.760.000 69.980.000 59.960.000 99.690.000	ساتشة بمحاية بمحسان البيسعة البويسرة تامنسراست تلمسة تلمسان تلسيان تسنون وذو
73.620.000 88.980.000 65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 156.990.000 838.160.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	3.380.000 2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	4.460.000 5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1.790.000 1.940.000 8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	13.290.000 9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	6.200.000 4.300.000 18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	1.450.000 600.000 3.420.000 1.350.000 150.000 1.570.000 2.050.000 190.000	58.410.000 42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.000 37.760.000 69.980.000 59.960.000	بسكوة بشسسان البويسوة تامنسواست نيسسة طمسسان ييسسان تيسنون وذو
65.850.000 262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 156.990.000 838.160.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	2.410.000 7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	5.340.000 16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1.940.000 8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	9.200.000 33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	4.300.000 18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	600.000 3.420.000 1.350.000 150.000 1.570.000 2.050.000 190.000	42.060.000 173.630.000 40.950.000 7.490.090 37.760.000 69.980.000 59.960.000 99.690.000	بسكوة بشسسان البويسوة تامنسواست نيسسة طمسسان ييسسان تيسنون وذو
262.060.000 63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	7.740.000 2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	16.980.000 4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	8.120.000 1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	33.650.000 8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	18.520.000 4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	3.420.000 1.350.000 150.000 1.570.000 2.050.000 190.000	173.630.000 40.950.000 7.490.090 37.760.090 69.980.000 59.960.000 99.690.000	البليـــدة البــويــرة تامنــراست نبســة طمســان ســـون تيــزي وذو
63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 156.990.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1.760.000 800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	8.250.000 3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	4.700.000 900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	1.350.000 150.000 1.570.000 2.050.000 190.000	40.950.000 7.490.090 37.760.090 69.980.000 59.960.000 99.690.000	تامنسراست نبسسة المسسان نيسساوت تيسزي وزو
63.930.000 15.310.000 57.160.000 107.980.000 96.910.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	2.320.000 900.000 1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	4.600.000 1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	800.000 1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	3.600.000 6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	900.000 3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	150.000 1.570.000 2.050.000 190.000	7.490.090 37.760.090 69.980.000 59.960.000 99.690.000	تامنسراست نبسسة المسسان نيسساوت تيسزي وزو
57.160.000       107.980.000       96.910.000       156.990.000       838.160.000       47.630.000       127.670.000       61.550.000       92.000.000       98.440.000       177.570.000       74.440.000	1.920.000 4.710.000 4.480.000 5.820.000	1.470.000 4.720.000 7.100.000 7.530.000 9.770.000	1.630.000 3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	6.410.000 15.610.000 15.130.000 21.730.000	3.150.000 5.180.000 6.510.000 11.570.000	1.570.000 2.050.000 190.000	37.760.090 69.980.000 59.960.000 99.690.000	تامنسراست نبسسة المسسان نيسساوت تيسزي وزو
107.980.000     4       96.910.000     4       156.990.000     5       838.160.000     25       47.630.000     1       127.670.000     4       61.550.000     2       92.000.000     2       98.440.000     3       177.570.000     5       74.440.000     2	4.710.000 4.480.000 5.820.000	7.100.000 7.530.000 9.770.000	3.350.000 3.110.000 3.910.000 20.150.000	15.610.000 15.130.000 21.730.000	5.180.000 6.510.000 11.570.000	2.050.000 190.000	69.980.000 59.960.000 99.690.000	نبسـة المسـان يــــاوت نيــزي وزو
96.910.000 4 156.990.000 5 838.160.000 25 31.030.000 1 47.630.000 4 61.550.000 92.000.000 98.440.000 377.570.000 74.440.000 52	4.480.000 5.820.000	<b>7</b> .530. <b>0</b> 00 <b>9</b> .770.000	3.110.000 3.910.000 20.150.000	15.130.000 21.730.000	6.510.000 11.570.000	190.000	59.960.000 99.690.000	يسساوت نيسزي وزو
156.990.000 838.160.000 31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	5.820.000	9.770.000	3.910.000 20.150.000	21.730.000	11.570.000	ľ	99.690.000	 تيسزي وزو
838.160.000 25 31.030.000 1 47.630.000 1 127.670.000 2 61.550.000 2 92.000.000 2 98.440.000 3 177.570.000 5 74.440.000 2			20.150.000			4.500.000		
838.160.000 25 31.030.000 1 47.630.000 1 127.670.000 2 61.550.000 2 92.000.000 2 98.440.000 3 177.570.000 5 74.440.000 2		40,690,000	· ·	93,020.000	00 400 000			
31.030.000 47.630.000 127.670.000 61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000					39.400.000	<b>15</b> 1.860.000	467.540.000	لجزائس
127.670.000 4 61.550.000 2 92.000.000 2 98.440.000 3 177.570.000 5 74.440.000 2	1.070.000	1.670.000	900.000	3.950.000	2.380.000	200.000	20.860.000	الجلفة
61.550.000 92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	1.600.000	2.770.000	1.280.000	6.120.000	2.460.000	920.000	32.480.000	بيجــــل سطيــف
92.000.000 98.440.000 177.570.000 74.440.000	4.220.000	7.080.000	3.100.000	15.500.000	9.120.000	4.060.000	84.590.000	سطيف
98.440.000 3 177.570.000 5 74.440.000 2	2.410.000	3.860.000	1.980.000	9.020.000	3.900.000	350.000	40.030.000	سعيسدة
177.570.000 74.440.000	2.850.000	5.710.000	2.780.000	11.130.000	7.650.000	490.000	61.390.000	<b>مكيكسدة</b>
74.440.000	<b>3</b> .360.000	6.180.000	<b>2</b> .590.000	13.180.000	6.030.000	1.35 <del>0</del> .000	65.750.000	سيدي بلعباس
1	5.240.000	10.240.000	3.910.000	19.240.000	11.450.0 <b>00</b>	5.500.000	121.990.000	عناسة
239.250.000	2.200.000	4.160.000	<b>2</b> .070.000	7.580.000	5.780.000	460.000	52.190.000	فسالمة
200.200.000	8.590.000	12.330.000	5.520.000	33.770.000	13.480.000	<b>3</b> 6.680.000	128.880.000	فسنطيئة
64.120.000	<b>2</b> .710.000	3.170.000	1.150.000	9.920.000	3.300.000	100.000	43.770.000	المدبة
92.470.000	3.450.000	4.380.000	1.930.000	11.570.000	5.350.000	310.000	65.480.000	ستفانهم
47.030.000	1.470.000	2.610.000	990.000	5.110.000	2.130.000	200.000	34.520.000	المسيلة
79.520.000	3.440.000	4.460.000	1.710.000	13.310.000	4.750.000	<b>45</b> 0.00 <b>0</b>	51.400.000	معسکـــو برقلـــة
55.390.000	2.410.000	<b>2</b> .520.00 <b>0</b>	1.010.000	9.700.000	3.500.000	300.000	35.950.000	رقلسة
274.780.000		11.950.000	5.900.000	31.700.000	10.400.000	<b>48</b> .660.000	158.850.000	يهـــران
3.795.000.000 128	7.320.000	1	95.000.000	480.000.000	225,000,000	276,000,000	2.376.000.000	المجمـوع

31	ادر	ولايسة	٠	

المجسوح	العتاد والادوات الطبية	لحقات التسبيير الاخرى	•	الانوية والمولد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نغقسات المتكسويسن	نفقيات المستخدميين	القطاعات الصحية
17.429.000 12.976.000 5 660.000	470.000 <b>50</b> 0.00 <b>0</b> 300.000	1.500,000 1.150,000 520,000	380.000 389.000 220.000	1.790.000 1.500.000 1.000.000	1.300.000 1.200.000 350.000	50.000 100.00 <del>0</del> 50.000	11.930.000 8.140.000 3.220.000	ا در ار نیمیمون رفسان
36.050.000	1.270.000	3.170.000	980.000	4.290.006	2.850.000	200.000	23.290.000	المجموع

#### ولايسة الشلسف

المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسبير الاخرى		الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نظفات التكويسن	نفقيات المستخدميين	القطاعات الصحية
12.070.000	400.000	730.000	250:000	1.000.000	600.000	300.000	8.790.000	مين السنظلي
11.250.000	300.000	550.000	170:000	990.000	<b>5</b> 00.0 <b>00</b>	300.000	8.440.000	خميس مليانة
<b>25</b> ,300,000	800.000	1.200.000	750.0 <del>00</del>	3.400.000	<b>2</b> .200.000	<b>5</b> 0.000	16.900.000	مليانة
36.480.000	1.200.000	1.650.000	380.000	4.100.000	2.800.000	50.000	26.300.000	الشلسف
16.130.000	700.000	690.000	350.000	1.900.000	800.000	<b>5</b> 00. <b>000</b>	11.190.000	تنسس
17.930.000	540.000	900.000	<b>250</b> .000	1.950.000	1.600.000	_	12.690.000	المطبأف
6.780.000	260.000	500,000	180.000	970.000	200.000	-	4.670.000	بىوقىاديىر
125.940.000	4.200.000	6.220.000	2.330.000	14.310.000	8.700.000	1.200.000	88.980.000	المجمسوع

#### ولايسة الاغسواط

المجمسوع	المتاد والادوات الطبية	نفقات التسبير الاخرى		الانوية والمهواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي	* * * *	نفقات التكويس	نفقات المستخدميسن	القطاعات الصعية
12.110.000 9.190.000 17.120.000 15.590.000 5.410.000	430.000 390.000 460.000 620.000 210.000	800:000 640:000 950:000 1:580:000 500:000	349,000 280,000 500,000 800,000 140,000	1.629.000 1.460.000 1.700.000 2.300.000 770.000	900.000 700.000 850.000 900.000 250.000	50.000 100.000 50.000 50.000 20.000	7.970.000 5.620.000 12.610.000 9.340.000 3.520.000	اللبو المنيمــة غـردايـة الاغــواط متليلـي الثـعامبة
59.420.000	2.110.000	4.470.000.	2.060.000	7.850.000	3.600.000	270.000	39.060.000	البجبوع

#### ولايسسة أم البسوقسي

المجمسوع	العثاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى		الانوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نظسات التكبويسن	نفقتات المستخدميين	القطاعات المحية
10.160.000 20.700.000 7.580.000 14.420.000 20.750.000	300.000 800.000 220.000 400.000 850.000	610.000 810.000 470.000 660.900 1.230.000	260.000 230.000 200.000 280.000 550.000	1.180.000 3.000.000 830.000 1.560.000 3.000.000	799.000 1.300.000 480.000 706.000 1.500.000	400.000 150.000 260.000 850.000 900.000	6.620.000 14.410.000 5.120.000 9.970.000 12.720.000	أم ظبواقس عيسن البيفساء مستيسات عيسن طيلة خشلسة
73.610.000	2.570.000	3.780.000	1.520.000	9.570.000	4.770.000	2.560.000	48.840.000	المجموع

			ä	ولايسة بساتنسا				
المجمــوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	ميانة النشات الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نغقسات التكسويسن	نفقات المستخدميسن	القطاعات الصحية
13.480.000	450.00 <b>0</b>	610.000	240.000	1.700.000	700.000	850.000	8.930.000	اريــس
<b>4</b> 9.5 <b>4</b> 0.000	1.480.000	3.050.000	1.500.000	5.400.000	4.500.000	1.250.000	32.360.000	اليات الله
13.210.000	460.000	620.000	220.000	1.700.000	900.000	1.030.000	8.280.000	تسروائسة
10.950.000	500.000	750.000	110.000	1.760.000	610.000	600.000	6.620.000	ب نکة
8.990.00	310.000	450.000	200.000	1.100.000	<b>360.000</b>	150.000	6.420.00	عن النونة
<b>6.500.000</b>	220.000	500.000	280.000	830.000	300.000	170.000	4.200.000	قيانس
7.470.000	230.000	560.000	200.000	880.000	350.000	250.000	5.000.000	بـریکـة عین النـونـة قـــابـس انقـــاوس
110.140.000	3.650.000	6.540.000	2.750.000	13.370.000 ,	7.720.000	4.300.000	71.810.000	المجمسوع
			a	ولايسة بجسايس	)			
			صيانة المنشآت	الادوية والمواد الاخرى				I
المجمــوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	الصحية	ذات الاستعمال الطبي	التضديسة	نفقات التكويسن	نفقات المستخدميسن	القطاعات الصحية
20.100.000	700.000	1.530.000	600.000	2.700.000	1.700.000	100.000	12.770.000	اق
22.550.000	750.000	1.460.000	480.000	2.650.000	1.650.000		15.560.000	اقبــو بجــابـة
7.850.000	310.000	550.000	250.000	1.100.000	600.000	100.000	4.940.000	داس اوقساس
9.820.000	350.000	670.000	300.000	1.500.000	680.000	100.000	6.220.000	راس اوفاس خــراطـة
9.550.000	330.000	650.000	270.000	1.170.000	600.000		6.530.000	سيدي عيش
3.750.000	240.000	210.000	80.000	800.000	20.000	·	2.400.000	وادي أميسزون
73.620.000	2.680.000	5.070.000	1.980.000	9.920.000	5.250.000	300.000	48.420.000	المجموع
				ولايسة بسكسرة				
•			صيانة المنشات	الادوية والمواد الاخرى				_
المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الأخرى	الصحيـة	دات الأستعمال الطبي	التغاثية	نغقسات التكسويسن	نفقات المستخدميسن	القطاعات الصحية
28.780.000	800.000	1.000.000	500.000	3.370.000	2.500.000	50.000	20.560.000	بسكـــرة
9.650.000	400.000	600.000	240.000	1.300.000	800.000	50.000	6.260.000	أولاد جسلال
26.500.000	1.000.000	1.060.000	450.000	3.600.000	2.100.000	1.200.000	17.090.000	الــوادي
11.340.000	600.000	800.000	240.000	2.050.000	400.000	50.000	7.200.000	المفسدا
7.440.000	290.000	500.000	200.000	2.000.000	200.000	50.000	4.200.000	طالقة
5.270.000	290.000	500.000	160.000	970.000	200.000	50.000	3.100.000	المغيـــو طـــولقــة سيــدي عقبـة
88.980.000	3.380.000	4.460.000	1.790.000	13.290.000	6.200.000	1.450.000	58.410.000	المجمسوع
•	-		•	ولايسة بشسان				
<b>C</b>	•		صيانة النشات	الادوية والمواد الاخرى				
المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى		ذات الاستعمال الطبي	التضذيسة	نفقيات التكبويسن	نغقسات المستخدميسن	القطاعات الصحية
35.360.000	1.400.000	3.300.000	900.000	5.000.000	2.200.000	100.000	22.460.000	نشــــار
10.510.000	500.00 <b>0</b>	900.000	460.000	2.100.000	1.100.000	100.000	5.350.000	 ئىنىسىدەف
11.010.000	310.000	590.000	280.000	1.200.000	500.000	300.000	7.830.000	ىنىد، ھىساس
8.970.000	200.000	550.000	300.000	900.000	500.000	100.000	6.420.000	ئینسدوف بنی عبساس العبادلة
65.850.000	<b>2.4</b> 10.000	5.340.000	1.940.000	9.200.000	4.300.000	600.000	42.060.000	المجمسوع

3315

				ولايسسة البليسسدة	)			
المجمسوع		نفقات التسيير الاخري	صيانة النشآت المحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويسن	نفقات المستخدميين	لقطاعات المنحية
46.130.000	2.000.000	3.500.000	1.200.000	7.700.000	3.800.000	2.200.000	25.730.000	·
<b>38.470</b> .00 <b>0</b>	1.600.000	1.880.000	1.130.000	5.790.000	1.900.000	70.000	26.100.000	ــــــــــرة
4.950.000	150.000	<b>2</b> 50.000	30.000	660.000	50.000	50.000	3.760.000	بليهدة
<b>21.87</b> 0.000	600.000	1.230.000	900.000	2.620.000	1.100.000	60.000	15.360.000	ربعساء
<b>2</b> 5.490.000	800,000	1.500.000	1.030.000	3,800.000	1.600.000	50.000	16.710.000	وفاريك
17.000.000	700.000	900.000	<b>500</b> .000	3.100.000	950.000	60.000	10.790.000	قليمـــة
16.790.000	500.000	800.000	500.000	2,200,000	1.130.000	50.000	11.610.000	جــوف
<b>10</b> .550.000	<b>3</b> 00.00 <b>0</b>	620.000	150.000	1.900.000	560.000	50.000	6.970.000	تنساح
18.290.000	600.000	1.100.000	350.000	2.300.000	1.680.000	80.000		مغسرون
7.520.000	390.00 <b>0</b>	600.000	230.000	1.380.000	450.000		12.180.000	سرشيسال
•			<b>200.000</b>	1.000.000	<b>300.000</b>	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	4.420.000	ــورايـة
<b>5</b> 5.000.000	100.000	4.600.000	2.100.000	2.200.000	5.300.000	700.000	40.000.000	ستشفي الامراض
262.060.000	7.740.000	16.980.000	8.120.000	33.650.000	18.520.000	3.420.000	173.630.000	العقلية فرانز فأنون
•						0.120.000	113.030.000	المجمسوع
				ولايسة البسويسرة				
	2 11		صيانة المنشآت	الادوية والمواد الاخرى			1	
المجمسوع		نفقات التسيير الاخرى	الصحية	ذات الاستعمال الطبي	النضديسة	نفقات التكويس	نفقات المستخدميين	القماعات الصحية
<b>11.8</b> 00.000	350.000	900.000	300.000	1.300.000	850.000	400,000	7.700.00	لبسويسرة
7.020.000	300.000	<b>55</b> 0.000	190.000	1.050.000	480.000	50.000	4.400.000	شد آلله
<b>16.10</b> 0.00 <b>0</b>	660.000	1.260.000	<b>400.000</b>	2.400.000	990.000	550.000	9.840.000	لاخفى رية
<b>21.57</b> 0.00 <b>0</b>	710.000	1.390.000	<b>65</b> 0.000	2.500.000	2.000.000	350.000	13.970.000	سور الفرلان
<b>7.44</b> 0.000	300.000	<b>500</b> .00 <b>0</b>	<b>22</b> 0.00 <b>0</b>	1.000.000	380.000		<b>5.04</b> 0.000	ليسن بسيام
63.930.000	2.320.000	4.600.000	1.760.000	8.250.000	4.700.000	1.350.000		المجملوع
			(e)	ر ایسة تسامنسراس	Y a			
				الادوية والمواد الاخرى				
المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	انفقات التسبب الاخرى	طيالة المساك الصحيــة	الدوية والمواد الحرى	التفذية	نفقات التكويس	نفقات المستخدميين	القطاعات الصحية
	400.000	560,000						
<b>6.83</b> 0.00 <b>0</b>	500.000	910.000	250.000	1.600.000	400.000	100.000	3.520.000	يسن مسساليع
8.480.000	I		550.000	2.000.000	500.000	50.000	3.970.000	سامئسر اسست
15.310.000	900.000	1.470.000	800.000	3.600.000	900.000	<b>150</b> .000	7.490.000	المجمسوع
				ولايسة تبسسة				
			صيانة المنشآت	الادوية والمواد الاخرى				
المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	أنفقات التسيير الاخرى	الصحيسة	ذات الاستعمال الطبي	النفساديسة	نفقسات التكسويسن	نفقات المستخدمين	القطساعات الصحية
8.840.000	260.000				·	<del></del>		
8,840,000		1.000.000	450.000	1.000.000	550.000	450.000	5.130.000	سرسط
29.810.000	650.000	2.200.000	600.000	2.600.000	2.000.000	720.000	21.040.000	بسية
5.570.000	250.000	560.000	130.000	930.000	300.000	<b>100</b> .000	<b>3.300</b> .00 <b>0</b>	ئىر المسائىق
4.440.000	300.000	360.000	160.000	640.000	100.000	100.000	<b>2.</b> 780.000	ئش <b>سار</b>
4.440.000	300.000	360.000	160.000	640.000	100.000	100.000	<b>2.</b> 780.000	الشسريعية
4.060.000	160.000	240.000	130.000	600.000	100.000	100.000	<b>2.</b> 780.000	العسسوينسات
<b>57.160.000</b>	1.920.000	4.720,000	1.630.000	6.410.000	3.150.000	1.570.000	37.760.000	المجمسوع

ولايسة تلمسسان
----------------

المجمسوع	العناد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	-	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقسات التكسويسن	نفقيات المستخدميين	القطاعات الصحية
9.390.000	330.000	670.000	300.000	1.300.000	500.000	50.000	6.240.000	بنسي صساف
11.295.000	510.000	805.000	300.000	1.790.000	500.000	100.000	7.380.000	مفنيسة
6.405.000	400.000	495.000	250.000	1.300.000	200.000	100.000	5.660,000	سعروبة
9.250.000	450.000	800.000	250.000	1.670.000	350.000	100.000	5.630.000	الفسزوات
<b>5</b> 6.730.000	2.100.000	3.030.000	1.500.000	6.440.000	3.500.000	1.600.000	38.560.000	ظمسسان
<b>8</b> .630.000	580.000	800.000	280.000	2.200.000	80.000	50.000	4.640.000	سیسندو
<b>6</b> .280.000	340.000	500.000	470.000	1.000.000	50.000	50.000	3.870.000	اسپرمشسی
107.980.000	4.710.000	7.100.000	3.350.000	15.610.000	5.180.000	2.050.000	69.980.000	المجموع

#### ولايسة تيسارت

المجمسوع	العتاد والادوات الطبيسة	نفقات التسيير الأخرى	صيانة المنشآت الصحيسة	ذات الاستعمال الطبي الأدوية والمواد الاخرى		نفقسات التكسويسن	نغقات المستخدميين	القطاعات الصحية
8.420.000 12.580.000 8.000.000 8.010.000	400.000 400.000 390.000 300.000	630.000 1.000.000 540.000 580.000	300.000 400.000 200.000 200.000	1.200.000 1.800.000 1.460.000 1.150.000	540.000 1.200.000 300.000 400.000	40.000 50.000 40.000	5.310.000 7.730.000 5.070.000 • 5.380.000	ثنية الاحد فــرنـدة الســوقـر المهــديـة
11.070.000 33.780.000 7.230.000 7.820.000	800.000 1.550.000 240.000 400.000	1.020.000 2.600.000 600.000 560.000	400.000 950.000 330.000 330.000	1.700.000 5.700.000 920.000 1.200.000	800.000 2.600.000 270.000 400.000	20.000 40.000 — —	6.330.000 20.340.000 4.870.000 4.930.000	نيسمسيلت نيسادت بسرج بونعامة فمسسر الشسلالة
96.910.000	4.480.000	7.530.000	3.110.000	15.130.000	6.510.000	190.000	59.960.000	المجموع

#### ولايسة تيسزي وزو

المجمسوع	العثاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	صيانة النشآت الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		ٍ نفقسات التكسويسن	نفقيات المستخدميين	القطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المختصة
13.050.000	430.000	800.000	340.000	1.450.000	870.000	400.000	8.760.000	العسزازقية
4.840.000	280.000	410.000	190.000	1.000.000	300.000	50.000	2.610.000	أزفسون
<b>1</b> 5.850.000	710.000	850.000	300.000	2.800.000	750.000	400.000	10.040.000	بسرج منسايسل
9.530.000	360.000	690.000	<b>25</b> 0.000	1.300.000	660.000	400.000	5.870.000	دلــس
<b>4</b> 4.240.000	1.600.000	2.700.000	1.200.000	5.800.000	3.730.000	1.000.000	28.210.000	نيسنزي وزو
7.510.000	400.000	440.000	200.000	1.100.000	400.000	350.000	4.620.000	تيقسريرت
8.660.000	<b>3</b> 50.000	560.000	200.000	1.200.000	500.000	300.000	5.550.000	ذراع الميسزان
<b>12</b> .300.000	480.000	560.000	240.000	1.820.000	660.000	400.000	8.140.000	بسوغنسي
12.120.000	510.000	650.000	260.000	1.850.000	850.000	350.000	7.650.000	الابعساء نشايت ايسراثن
19.500.000	600.000	1.140.000	400.000	2.400.000	1.650.00	500.000	12.810.000	عيسن الحمسام
								مستشفيسي أمسراض
9.390.000	100.000	970.000	330.000	1.010.000	1.200.000	350.000	5.430.000	العقلية وادى عيسى
156.990.000	5.820.000	9.770.000	3.910.000	21.730.000	11.570.000	4.500.000	99.690.000	المجموع

العزائرية	
الرسميه للجمهورية العز	
العريدة الرسميه للعم	
الثلاثاء 28 صفر عام 1403 هـ ال	
منفرعا	

				ولايسسة الجسزائس			•	
المجمسوع	العتاد والإدوات الطبية	نفقات التسبير الاخرئ	ضيانة النشات الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات. الاستعمال الطبي	النضذية	نفقات التكويسن	نفقات المستخدمين	القطاعات الصخية والؤسسات الاستشفائية المختصة
277.4400000	6.500.000	6.890.000	4.500,000	23.500.000	13.200.000	68.850.0 <b>00</b>	154.000.000	سدي محمد مصطفى
<b>35</b> .570.00 <b>0</b>	900.000	2.200.000	860.000	3:600,000	1.000.000	<b>2.2</b> 00.000	24:810.000	سيدي محمد ــ الدكنود سعـــدان
<b>53</b> ,340,900	1.900.000	4.000.000	2.000.000	7.180.000	3.100.000	<b>6.2</b> 00.000	28.960.000	بثر مراد رایسس (بنر طراریة سابقا) حسیسن دای (بارق
100.480.000	3.200.000	5.900.000	1.800.000	12.320.000	3.000.000	20.400.000	53.860.000	سابقها)
<b>12</b> 3.760.000	4.400.000	6.800.000	<b>3</b> .000.00 <b>0</b>	17.190.000	7.600.000	21.000.000	63.860.000	الشسرقة (بني مسوس سسابقسا) سساب السوادي (القطار
51:590.000	1.900.000	3.570.000	2.320.000 600.000	7.180.000	2.300.000 900.000	5.600.000	28.720.000	سسابقسا)
<b>2</b> 9,110,090 <b>2</b> 3,540,000	1.100.000 1.000.000	1.600.000 1.230.0000	800.000	4.200.000 2.700.000	1.400.000	2.000.000 1.000.000	18.710.000 15.410.000	الحراش (بلفور سابقا) بسودواو سالثنيسة
35.220.000	1.500.000	1.900.000	720.000	4.490.000	1.500.000	4.700.000	20.410.000	البرويبة سنشفى معسالجة
<b>5</b> 1.040.990	1.200.000	1.500.000	600.000	4.600.000	1.480.000	11.200.000	30.460.000	السرطان «بيار وماري كوري» الجزائر مستشفى جسراحة
21.630.900	1.000.000	2.000.000	1.100.000	2.680.000	950.000	4.500.000	9.400.000	الاعصاب _ علي ابت اديسر _ الجزائر
16.560.000	500.000	1.800.000	1.000.000	1.000.000	1.200.000	1.900.000	9.160.000	مستشفی اعادة التربیة بتقصسریسی
14.420.000	300.000	960.000	<b>5</b> 00.00 <b>0</b>	2.170.000	1.270.000	1.560.000	7.660.000	سنشفى الامسراض العقلية ـ دريسد حسيسن مستشفى الامسراض

#### ولايسة الجلفة

300.000

93.020.000

500.000

39.400.000

**75**0.000

151.860.000

**2**.120.000

467.540.000

**3**50.000

20.150.000

100.000

25.500.000

340.000

40.690.000

4.460.000

838.160.000

المجمسوع	العناد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	صيانة النشات الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويس	نفقات المستخدمين	القطساعات المسحية
15.750.000 8.010.000 3.820.000 3.450.000	400.000 300.000 200.000 170.000	600.000 - 570.000 250.000 250.000	350.000 250.000 150.000 150.000	1.430.000 1.200.000 710.000 610.000	1.400.000 570.000 250.000 160.000	50.000 50.000 50.000 50.000	11.520.000 5.070.000 2.210.000 2.060.000	الجلفــة عيــن وســادة سعـــد سعـــد
31.030.000	1.070.000	1.670.000	900.000	3.950.000	2.380.000	200.000	20.860.000	المجمسوع

#### ولايسة سكيكسة

المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات النسيير الاخرى	ضيانة المنشآت الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي	النضذيسة	نفقات التكويسن	نغقات المستخدميس	القطساعات الصحية والمؤسسات الصحيسة
15.920.000	460.000	900.000	400.000	2.000.000	1.600.000	300.000	10.260.000	القــــلُ
6.280.000	200.000	<b>3</b> 60.000	160.000	750.000	300.000	40.000	4.470.000	زي <b>فسود</b> يسوسىف
10.000.000	400,000	460.000	170.000	1.510.000	200.000	50,000	7.210.000	الحسروش
7.070.000	280.000	500.000	200.000	1.170.000	350.000		4.570.000	عسذابة
<b>3</b> 8.090.000	1.000.000	<b>2</b> .300.000	1.000.000	4.000.000	3.300.000	100.000	26.390.00 <b>0</b>	عـــزابـة سكيكـــدة
4.370.000	210.000	360.000	200.000	800.000	300.000		2.500.00 <b>0</b>	شطسايسي
4.190.000	250.000	300.000	<b>350</b> .00 <b>0</b>	500.000	300.000	<b>-</b> ^	<b>2.</b> 490.00 <b>0</b>	تمسالوس
6.080.000	50.000	530.000	300.000	400.000	1.300.000	<u></u>		مستشفى الامسراض العقليسة بالحسروش
92.000.000	2.850,000	5.710.000	2.780.000	11.130.000	7.650.000	490.000	61.390.000	المجمسوع

#### ولايسة سيدي بلعباس

المجمــوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى		الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي	3	نفقات التكبويسن	نفقات المستخدميين	القطاعات الصحية
6.590.000 41.470.000 23.350.000 13.930.000 5.820.000 7.280.000	340.000 1.000.000 800.000 570.000 . 300.000 350.000	450.000 2.550.000 1.500.000 830.000 500.000 350.000	250.000 1.100.000 540.000 400.000 150.000 150.000	1.250.000 4.820.000 2.800.000 2.140.000 1.100.000 1.070.000	280.000 2.900.000 1.700.000 750.000 150.000 250.000	800.000 150.000 400.000	4.020.000 28.300.000 15.860.000 8.840.000 3.620.000 5.110.000	حمام بوحجـر سيـدي بلعبـاس عيـن تيمـوشنت نــــلاغ ابـن بـاديـس سفيـــزف
98.440.000	3.360.000	6.180.000	2.590.000	13.180.000	6.030.000	1.350.000	65.750.000	المجموع

#### ولايسة عنسابة

المجمــوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات النسيير الاخرى	صيانة النشات الصحيسة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاسنعمال الطبي		نفتسات التكسويسن	نفقات المستخدمين	القطاعات الصحية والمؤسسات الصحية
90.760.000 8.450.000 7.760.000 14.620.000 8.820.000 32.660.000 5.180.000	2.700.000 200.000 250.000 420.000 300.000 1.000.000 260.000	5.400.000 580.000 400.000 1.000.000 600.000 1.300.000 300.000	2.000.000 200.000 210.000 400.000 200.000 600.000 100.000	10.500.000 1.000.000 1.030.000 1.600.000 1.110.000 2.400.000 1.000.000	4.700.000 1.000.000 150.000 950.000 350.000 3.200.000 100.000	2.600.000 300.000 100.000 2.200.000	5.170.000 5.710.000 10.150.000 6.260.000 21.960.000 3.420.000	عنسابة _ ابسن رشسد سسسرايسدي العيسن الباردة القسالية الطسرف عنابة _ ابن سيناء نديعسان مستشفى الامسراض
9.320.000	100.000	660.000	200.000	600.000	1.000.000	300.000	6.460.000	العقلية بعنابة
177.570.000	5.240.000	10.240.000	<b>3</b> .910.000	19.240.000	11.450.000	5.500.000	121.990.000	المجمسوع

3320

#### ولايسة قسالمسة

المجمسوع	العناد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	صيانة المنشأت الصحيسة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويسن	نغقسات المستخدميسن	القطاعات الصحية
7.220:000	210.000	500.000	190.000	800.000	320.000	70.000	5.130.000	ســـدراتــة
3.640.000	150.000	300.000	110.000	500.000	200.000	40.000	2.340.000	عيسن العسريسي
<b>20</b> .910.000	600.000	<b>95</b> 0.000	400.000	1.480.000	1.300.000	160.000	16.020.000	تسالمة
<b>26</b> .800.000	600.000	1.000.000	700.000	2.400.000	3.300.000	<b>5</b> 0.000	18.750.000	صبوق أهبسراس
<b>9</b> .730.000	340.000	780.000	450.000	1.300.000	550.000	60.000	6.250.000	وادي الزنسانسي
<b>3.</b> 040.00 <b>0</b>	150.000	330.000	120.000	550.000	60.000	40.000	1.790.000	بوحجسار
3.100.000	150.000	300.000	100.000	550.000	50.000	40.000	1.910.000	بيوشقييوف
74.440.000	2.200.000	4.160.000	2.070.000	7.580.000	5.780.000	460.000	52.190.000	المجموع

#### ولايسة قسنطينسة

المجمسوع	العناد والإدوات الطبية	نفقات النسيير الاخرى	صيانة المنشات الصحيـة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويسن	نفقسات المستخدميسن	القطاعات الصحية والمؤسسات الصحيــة
8.670.000 172.340.000	300.000 6.000.000	750.000 8.000.000	300.000 3.150.000	1.250.000 24.000.000	500.000 8.530.000	620.000 33.000.000		شلفــوم العيــد فسنطينة ـ ابن باديس
7.500.000	300.000	500.000	200.000	1.350.000	300.000	60.000	t i	الخسروب مستشفيي الامسراض العقليسة بسيراني
<b>15</b> .820.000 <b>12</b> .280.000	100.000 440.000	1.050.000 800.000	<b>720.000 25</b> 0.000	1.820.000 1.650.000	2.200.000 550.000	350.000 · 350.000	9.580.000 8.240.000	العثمــانيـة ميلــة فسنطنـة ـ ســدي
<b>22</b> .640.000	1.450.000	1.230.000	900.000	<b>3</b> .700.000	1.400.000	2.300.000	11.660.000	مبــروك
<b>239</b> .250.000	8.590.000	12.330.000	5.520.000	33.770.000	13.480.000	36.680.000	128.880.000	المجمسوع

# ولايسسة المسديسة

المجمــوع	العناد والادوات الطبية	نفقات التسيير الاخرى	1	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويسن	تغقسات المستخدميسن	القطساعات الصحية
29.200.000 8.830.000 6.280.000 5.890.000 9.350.000 4.570.000	1.180.000 330.000 300.000 300.000 400.000 200.000	1.480.000 520.000 320.000 250.000 400.000 200.000	480.000 150.000 100.000 120.000 200.000 100.000	4.100.000 1.320.000 1.150.000 1.200.000 1.400.000 750.000	1.800.000 300.000 350.000 300.000 300.000 250.000	100.000	20.160.000 6.110.000 4.060.000 3.720.000 6.650.000 3.070.000	المسدية قصر البخاري سابسلاف عيس بوسيف البروافية بنسي سليمسان
64.120.000	2.710.000	3.170.000	1.150.000	9.920.000	3.300.000	100.000	43.770.000	المجمسوع

#### ولايسة مستفسالهم

المجمسوع	العناد والادوات الطبية	نفقات السيير الاخرى	ميانة النشات الصحية	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقات التكويسن	نفقات المستخدميين	القطاعات الصحية
7.780.000	350.000	490.000	200.000	1.320.000	450.000	50.000	4.920.000	سيدي على
13.000.000	<b>35</b> 0.00 <b>0</b>	500.000	<b>2</b> 00.00 <b>0</b>	1.500.000	1.000.000	<b>50</b> .000	9.400.000	و آ د ي رهيــو
40.720.000	1.200.000	1.500.000	710 000	4.500.000	2.400.000	<b>1</b> 00.00 <b>0</b>	30.310.000	مستفانم
<b>2</b> 0.380.000	<b>70</b> 0.00 <b>0</b>	1.330.000	<b>5</b> 50.000	2.600.000	1.380.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	13.770.000	غليـــزان
4.510.000	<b>3</b> 50.00 <b>0</b>	350.000	160.000	<b>85</b> 0.000	<b>60</b> .00 <b>0</b>	<b>3</b> 0.0 <b>00</b>	<b>2</b> .730.000	مازونة
6.080.000	500.000	230.000	<b>11</b> 0.00 <b>0</b>	890.090	60.000	<b>30</b> .0 <b>00</b>	4.350.000	عيــن نــدلـس
92.470.000	3.450.000	4.380.000	1.930.000	11.570.000	5.350.000	310.000	65.480.000	المجمسوع

#### ولايسة المسيلسة

المجمسوع	العتاد والادوات الطبية	نفقات النسييم الاخرى	صيانة المنشآت الصحيبة	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي	التفنديسة	نفقيات التكبوبسن	نفقيات المستخدميين	القطاعات الصحية
6.900.000	246.000	490,000	<b>2</b> 00.00 <b>0</b>	900,000	<b>3</b> 50.000	50.000	4.670.000	سيدى عيسى
<b>1</b> 1.950.000	<b>34</b> 6.00 <b>0</b>	600.000	<b>2</b> 20.00 <b>0</b>	1.300.000	<b>7</b> 00. <b>000</b>	<b>5</b> 0.0 <b>00</b>	8.740.000	بوسمادة
<b>2</b> 3.860,00 <b>0</b>	<b>6</b> 90.00 <b>0</b>	1.250.000	450.000	2,200.000	1.000.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	18.220.000	المسيئسة
4.320.000	<b>2</b> 00.00 <b>0</b>	<b>2</b> 70.00 <b>0</b>	120.000	710.000	80.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	2.890.000	عـين الملـح
<b>47</b> 030.00 <b>0</b>	1.470,000	2.610 000	990.000	5.110 000	2.130.000	. 200.000	34.520.000	المجمسوع

#### ولايسة معسكسن

المجمدوة	العشاد والادوات الطبيه	نفقات التسبيير الاخرى	صيانة النشأت الصحب	الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نفقيات التكبويين	نفقات المستخدميين	القطاعات الصحية
<b>27</b> .430.00 <b>0</b>	1.000.00 <b>0</b>	1.450,000	700.000	4.500.000	2.000.000	100.000	17.680,000	نفسنكسيو ا
<b>17</b> 710.00 <b>0</b>	700.000	1.400.000	400.000	2.500.000	1.300.000	<b>10</b> 0.0 <b>00</b>	11.310.000	سيسق
9.áď0.00 <b>0</b>	500,000	420.000	170.000	1.900.000	300.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	6.160.000	المحمسدية
<b>9</b> .000.00 <b>0</b>	486,000	<b>33</b> 0.00 <b>0</b>	<b>12</b> 0.00 <b>0</b>	1.700.000	<b>2</b> 00.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	6.120.000	تغنيسف
10.670.000	460 000	<b>5</b> 30.000	<b>22</b> 0.00 <b>0</b>	1.710.000	900.000	<b>10</b> 0.00 <b>0</b>	6.750.000	بوحنيفية الحمامات
<b>5.210.000</b>	<b>3</b> 00.00 <b>0</b>	<b>3</b> 30.000	100.000	1.000.000	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	<b>5</b> 0.00 <b>0</b>	<b>3</b> .380,000	غسريس
79.526.000	3.440.000	4.460.000	1.710.000	13.310.000	4.750.000	450.000	51.400.000	المجموع

#### ولايسة ورقلسسة

الهجمــوع	العثاد والادوات الطبية	نغقات التسبير الاخرى		الادوية والمواد الاخرى ذات الاستعمال الطبي		نغقسات التكسويسن	نغقات المستخدميسن	القطاعات الصحية
6.040.000	300.000	<b>420.000</b>	140.000	1.100.000	500.000	100.000	3.480.000	ج <b>ــانـ</b> ت
23.550.000 21.170.000	900.000 900.00 <b>0</b>	900.00 <b>0</b> 980.00 <b>0</b>	390.000 380.000	3.900.000 3.800.000	1,300.000 1,300.000	100.000 100.000	16.060.000 13.710.000	ور <b>قلسة</b> نـوقـــرت
<b>4.630.000 55.390.000</b>	310.000 2.410.000	220.000 2.520.000	1.010.000	900.000	400.000 3.500.000	300.000	2.700.000 35.950.000	أيسن أمتسياس المجمسوع

#### ولايسة وهسران

المجمـــوع	المتاد والادوات الطبية	نفقات التسبير الاخركأ	صيانة المنشات الصحيسة	الادوية والمواد ألاخرى ذات الاستعمال الطبي	التغذية	نغقبات التكويسن	نفقات المستخدميين	القطباعات الصحية والؤسسات الاستشغائية التخصصة
227.760.000 10.130.000 18.890.000	6.000.000 550.000 670.000	8.400.000 450.000 1.380.000	4.050.000 300.000 750.000	26.000.000 1.800.000 2.300.000	7,400.000 1,000.000	46.550.000 100.000 2.010.000	129.360.000 6.930.000 10.780.000	وهستران آرزیستو المسرس الکبیسز
18.000.000	100.000	1,720.000	000.008	1,600.000	2.000.000	<b>F</b>		مستشفى الامسرض المقلية بسيسدي الشحمي - وهسران
274.780.000	7.320.000	11.950.000	5.900.000	31.700.000	<b>10.4</b> 00.00 <b>0</b>	48.660.000	158.850.000	المجمسوع

الجــدول' ـ ب ـ الايسرادات الاجمساليسة في سنسة 1982

الولايسات	مساهمة العولة	مشاركة الصندوق الوطني الضمان الاجتماعي	مسوارد اخسرئ	المجمــوع
10010	19,381.000	16,389.000	280.000	<b>36</b> .050.0 <b>00</b>
الشليفة	61.779.000	62.458.000	1.703.000	125.940.000
الا <b>قسواط،</b>	31.257.000	27.363.000	800.000	59.420.000
ام البسواقسي	41.262.000	31.138.000	1.210.000	73.610.000
باتئسة	52.425.000	57.239.000	476.000	110.140.000
ب <b>جایة</b>	<b>36.802.000</b>	34.918.000	1.900.0 <b>00</b>	73.620.000
٠٠ - بسكسبوة	48.111.000	39.785.000	1.084.000	88.980.000
بن بشـ <b>ــان</b>	33.083.000	32.400.000	367.000	<b>6</b> 5.850.00 <b>0</b>
البليسيدة	135.961.000	122.039.000	4.060.000	<b>2</b> 62.060.00 <b>0</b>
البسويسرة	32.220.000	31.140.000	570.000	63.930.000
د. نسامنسراست	6.469.000	8.630.000	211.000	<b>1</b> 5.310.00 <b>0</b>
بسسة	31.589.000	24.485.000	1.086.000	57.160.000
نلمسنـــان	55.947.00 <b>0</b>	49.318.000	2.715.000	107.980.000
نيسارت	48.288.00 <b>0</b>	47.340.000	1.282.000	96.910.000
يسزي <b>وڌو</b> '	81.034.000	72.358.000	<b>3</b> .598.000	156.990.00 <b>0</b>
الجسزائسق	367.019.000	418.316.000	<b>52</b> .825.000	<b>8</b> 38.160.000
الجلفسة	16.737.000	14.221.000	72.000	31.030.000
جيجـــن	25.319,000	20.880.000	1.431.000	47.630.000
بيعليمسان	67,294.000	57.780.000	2.596.000	127.670.000
سعيسلة	30.549,000	29.521.000	1.480.000	61.550.000
سكيكسدة	49.920.000	40.498.000	1.582.000	92.000.000
سيحى بلعباس	51.408.000	44.638.000	2.394.000	98.440.000
ميساب	96.977.000	74.700.000	5.893.000	177.570.000
نالمة	40.202.000	33.300.000	938.000	74.440.000
قسنطيئسة	110.234.000	119.339.000	9.677.000	<b>2</b> 39.250.000
	34.897.000	28.440.000	783.000	64.120.000
المهاسة	49.524.000	41.042.000	1.904.000	92.470.000
المسيلسة	28.515.000	18.370.000	145.000	<b>4</b> 7.030.000
	40 027.000	37.978.000	1.515.000	79.520.000
ممسكــــئ ورقلــــة	<b>2</b> 6.839.000	26.280.000	2.271.000	<b>55.390</b> .000
ورصــــ وهـــران	122,931.000	137.697.000	14.152.000	<b>2</b> 74.780.000
المجمسوع	1.874.000.000	1.800.000.000	121.000.000	<b>3.7</b> 95.000.000

#### ولايسةادداو

المجمسوع	مـــوارد اخـــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	الفطاعات الصحيسة
17.420.000 12.970.000 5.660.000	70.000 140.000 70.000	8.530.000 5.936.000 1.923.000	8.820.000 6.894.000 3.667.000	ا در ۱ ر لیمیمــون رفــان
36.050.000	280.000	16.389.000	19.381.000	المجموع

#### ولايسة الشلسف

المجمسوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمه النولة	الفطاعات الصحيسة
12.070.000 11.250.000 25.300.000 36.480.000 16.130.000 17.930.000 6.780.000	141.000 211.000 220.000 569.000 351.000 211.000	6.785.000 4.858.000 13.016.000 19.189.000 7.368.000 9.149.000 2.093.000	5.144.000 6.181.000 12.064.000 16.722.000 8.411.000 8.570.000 4.687.000	عيسن السدفلية حميسس مليسانية مليسانية الشليسيف تنسيس المطسياف بسوقساديس
125.940.000	1.703.000	62.458.000	61.779.000	المجموع

#### ولايسسة الاغسسواط

المجمسوع	مسوارد أخسرى	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة الدولة	القطباغات الصعيبية
12.110.000 9.190.000 17.120.000 15.590.000 5.410.000	1.000 70.000 159.000 570.000	5.708.000 4.405.000 7.206.000 8.379.000 1.665.000	6.401.000 4.715.000 9.755.000 6.641.000 3.745.000	افلسو المنيعسة غبردايسة الاغسواط متليلي الشعسامية
59.420.000	800 000	27.363.000	31.257.000	المجموع ا

#### ولايسسة أم البسوقسي

المجمـــوع	مسوارد أخسيرى	مشاركة الصندوق الوطني للضميان الاجتمياعي	مسسأهمة العولية	القطاعات الصحيسة
10.160.000 20.700.000 7.580.000 14.420.000 20.750.000	215.000 143.000 1.000 771.000 80.000	4.433.000 8.943.000 3.199.000 5.559.000 9.004.000	5.512.000 11 614.000 4 380.000 8.090.000 11.666.000	ام السواقي عين البيفساء مسكيمانية عين مليلية خنشلية
73.610.000	1.210.000	31.138.000	41.262.000	المجمسوع ا

#### ولايسة بساتنسة

اللطاعنات الضغيسة	مساهمة الدولة	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مـــوارد اخـــری	المجمـــوع
بالنية -	7.103.000 19.785.000	6.376.000 <b>2</b> 9.285.000	1.000 470.000	13.480.000 49.540.000
بروائسة	7.521.000	5.688.000	1.000	32.210.000 10.950.000
سريكسة سن التسوفية	4.767.000 4.993.000	6.102.000 3.996.000	1.000 1.000 1.000	8.990.000 6.500.000
ايـس نــاوس	3.936.000 4.320.000	2.563.000 3.149.000	1.000	7.470.00 <b>0</b>
المجمسوع	52.425.000	57.239.000	476.000	110.140.000

#### ولايسة بجسايسة

المجمسوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة النولة	اللغامات المحية
20.100.000 22.550.000 7.850.000 9.820.000 9.550.000 3.750.000	80.000 1.800.000 5.000 5.000 10.000	8.862.000 11.103.000 3.817.000 3.868.000 4.668.000 2.600.000	11.158.000 9.647.000 4.028.000 5.947.000 4.872.000 1.150.000	اقېسو بچايسة داس اوقساس خسراطسة سيدي عيش وادي آميسزور
73.620.000	1.900.000	34.918.000	<b>36</b> .802.000	المجملوع ا

#### ولايسة بسكسرة

القطباعيات العبعيسة	مساهمة الدولة	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مــوارد آخــری	المجمـــوُع
سكسره ولاد جسلال لسوادي لمفيسر للسولقة سيسدي عقبة	14.224.000 5.061.000 14.972.000 6.107.000 4.930.000 2.817.000	14.106.000 4.448.000 11.176.000 5.163.000 2.440.000 2.452.000	450.000 141.000 352.000 70.000 70.000 1.000	28.780.000 9.650.000 26.500.000 11.340.000 7.440.000 5.270.000
المجمسوع	48.111.000	39.785.000	1.084.000	88.980.000

#### ولايسة شسار

القطاعيات المبحيية	مساهمة الدولة	مشاركة الصندوق الوطني لاضمان الاجتماعي	مسوارد اخسری	المجمـــوع
ئىسار	16.965.000	18.035.000	360.000	<b>35.360</b> .000
نسدوف	4.987.000	5.523.000		10.510.000
سی عبداس	6.453.000	4.552.000	5.000	<b>1</b> 1.010.000
مبادلة	4.678.000	4.290.000	2.000	<b>8.9</b> 70.00 <b>0</b>
_			The second secon	
المجمنوع	33.083.000	32.400.000	367.000	65.850.000

#### ولايسة البليسدة

المجمــوع	مسوارد أخسيرى	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	القطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية التخصصة
46.130.000	150.000	22,357.000 17,500.000	23.623.000 19.190.000	البدويسرة البليسسية
38.470.000 21.870.000	1.780.000 220.000	8.541.000	13.109.000	سوفساريسك
25.490.000 17.000.000	380.000 71.000	11.665.000 8.420.000	13.445.000 8.509.000	القليمــــة حجــوف
16.790.000 10.550.000	242.000 73.000	5.083.000 4.941.000	11.465.000 5.536.000	مفتـــاح المفــرون
18.290.000 7.520.000	150.000 2.000	8.262.000° 3.135.000	9.878.000 4.383.000	شــرشــال اـــودايـة
4.950.000	740.000	2.700.000	1.510.000	الاربمساء مستشفس امسراض العقليسة
55.000.000	252.000	29.435.000	25.313.000	فسرنسز فانون البليدة
262.060.000	4.060.000	122.039.000	135.961.000	المجمسوع 🛪 🛪 🎝

#### ولايسسة البسويسرة

المجمسوع	مسبوارد اخسسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة الدولة	القطباعيات المسحيية
11.800.000 7.020.000 16.100.000 21.570.000 7.440.000	282.000 1,000 143.000 143.000 1,000	6.144.000 3.153.000 7.546.000 10.835.000 3.462.000	5.374.000 3.866.000 8.411.000 10.592.000 3.977.000	البويسرة مشسد اللبه الاخفسرية صسور الفسؤلان عيسن بسسسام
63.930.000	579.000	31.140.000	32.220.000	المجموع

#### ولابسة تسامنسراسست

المجمسوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمسان الاجتمساعسي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية
6.830.000 8.480.000	1.000 210.000	3.720.000 4.910.000	3.109.000 3.360.000	ميسن حسالىج قىامئىراسىت
15.310.000	211.000	8.630.000	6.469.000	المجموع

#### ولايسة تبسسة

المجمسوع	. مستوارد اخستری	مشاركة الصندوق الوطني للضمسان الاجتمساعسي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية
8.840.000 29.810.000 5.570.000 4.440.000 4.440.000 4.060.000	261.000 475.000 140.000 —————————————————————————————————	3.410.000 15.014.000 2.033.000 1.318.000 1.371.000 1.339.000	5.169.000 14.321.000 3.397.000 3.122.000 3.069.000 2.511.000	مرسط بست بشر الماتن الشمريعة ششماد العوينمان
57.160.000	1.086.000	24.485.000	31.589.000	المجمسوع

#### ولايسسة تلمسسسان

المجمسوع	مـــوارد اخـــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مناهمية التدولية	القطاعـات الصحينة
9.390.000 11.295.000 6.405.000 9.250.000 56.730.000 8.630.000 6.280.000	211.000 281.000 1.000 281.000 1.800.000 1.000 140.000	4.843,000 5.685,000 3.382,000 4.013,000 24.983,000 3.722,000 2.690,000	4.336.000 5.329.000 3.022.000 4.956.000 29.947.000 4.907.000 3.450.000	بنی صاف بغنیسة نسدومسة الفسزوات تلمسسان سربنسدو السرمشسی
107.980.000	2.715.000	49.318.000	55.947.000	المجمسوع

#### ولايسة تيسارت

المجمــوع	مسوارد اخسری	شاركة الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي	مساهمة الدولة	القطاعات المحية
8.420.000 12.580.000 8.000.000 8.010.000 11.070.000 33.780.000 7.230.000 7.820.000	71.000 212.000 71.000 1.000 1.000 785.000 71.000	3.781.000 6.049.000 3.781.000 3.597.000 4.760.000 19.234.000 2.731.000 3.407.000	4.568.000 6.319.000 4.148.000 4.412.000 6.309.000 13.761.000 4.428.000 4.343.000	ئنية الاصد فسرندة المسدوقين المهديسة نيسمسيلت نيسارت بسرج بـونعامة فســر الشـلالـة
96.910.000	1.282.000	47.340.090	48.288,000	المجمسوع

#### ولايسة تيسزي وزو

المجمــوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الإجنماعي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحيه والمؤسسات الاستشفانية المتخصصة
10.050.000	140,000	F 140 000	E E 00 000	
13.050.000	142.000	5.140.000	7.768.000	المسزازقية
4.840.000	71.000	2.430.000	<b>2</b> .339.000	ازفسون
15.850.000	145.000	6.991.000	8.714.000	بسرج منسايسل
9.530.000	71.000	4.190.000	<b>5</b> .269.00 <b>0</b>	دلــَس د
44.240.000	<b>2</b> .430.000	21.670.000	20.140.000	نيسزي وزو
7.510.000	71.000	2.880.000	4.559.000	نيقويترت
8.660.000	141.000	<b>3</b> .645.00 <b>0</b>	4.874.000	نراع الميسزان
12.300.000	141.000	4.796.000	7.363.000	بسوغنسي
12.120.000	141.600	<b>5</b> .643.09 <b>0</b>	6.336.000	الابصاء نسآيت ايسرائسن
19.500.000	215.000	9.660.000	9.625.000	عيسن الحمسام
<b>9.</b> 390.000	30.000	<b>5</b> .313.00 <b>0</b>	4.047.000	مستشفى الامراض العقلية وادي عيسي تيزي وزو
156.990.000	3.598.000	72.358.000	81.034.000	المجموع

#### ولايسسة الجسزائس

لقطاعات الصحية والمؤسسات الاستشغائية التخصصة	مساهمة الدولة	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مسوارد اخسری	المجمسوع
ىيدى، محمد، مصطلى	126.737.000	140.103.000	10.600.000	277.440.000
سيدي محمدالدكتور سعدان	10.043.000	17.987.000	7.540.000	35.570.000
سین داي (بارني سابقا)	39.964.000	52.456.000	8.060.000	100.480.000
شراقة (بني مسوس سابقا)	<b>57</b> .989.00 <b>0</b>	62.411.000	3.360.000	123.760.000
سر مراد رایس (بثر طراریسة سسابقها )	21.998.000	27.482.000	3.860.000	<b>53</b> .340.000
اب الوادي (القطار سابقا)	22.934.000	24.596.000	4.060.000	<b>5</b> 1.590.000
حسراش (بلغبور سسابقا)	10.377.000	14.263.000	4.470.000	29.110.000
ودواو _ الثنيسة	8.626.000	11.544.000	3.370.000	23.540.000
ــرويبـة	15.882.000	16.738.000	2.600.000	35.220.000
ستشفى جراحة الاعصاب ـ على	9.862.000	11.168.000	600.000	21.630.000
ىتشىفى الامراض العقليسة دريسه حسيسن	7.260.000	7.110.000	50.000	14.420.000
ىتشفى اعبادة الشربية بتقصيريين	7.530.000	8.700.000	330.000	16.560.000
ستشفى معالجة السرطان «بياد وماري كودي»	24.740.000	<b>22</b> .378.000	3.922.000	51.040.000
ستشفی الامسراض النفسیسة التربویة «الزیتسون» بئر مراد رایس	3.077.000	1.380.000	3.000	4.460.000
المجمسوع	367.019.000	418.316.000	52.825.000	838.160.000

#### ولايسة الجلفة

القطاعات الصحية	مساهمة الدولة	مشاركة الصندوق الوطني للضمسان الاجتمساعسي	مسوارد اخسری	المجمسوع
الجلفسة	7.679.000	8.000.000	71.000	15.750.000
عيسن وسمسارة	3.822.000	4.187.000	1.000	8.010.000
مسعــد	2.793.000	1.027.000		3.820.000
هســـي بحبــع	2.443.000	1.007.000		3.450.000
المجمسوع	16.737.000	14.221.000	72.000	31.030.000

#### ولايسة جيجسل

المجمسوع	مسوارد أخسبرى	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية
12.110.000	300.000	5.541.000	6.269.000	الميليسة
9.450.000	210.000	3.552.000	5.688.000	فسرجيسوة
18.700.000	640.000	8.413.000	9.647.0000	جيجمل
7.370.000	281.000	3.374.000	3.715.000	الطساميس
47.630.000	1.431.000	20.880.000	25.319.000	المجميوع

#### ولايسنة سطيسف

		مشاركة الصندوق الوطني		1
المجمسوع	مسوارد اخسری	للضمسان الاجتمساعسي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية
19.950.000	160.000	10.694.000	9.096.000	
<b>7.210.000</b>	1.000	3.070.000	4.139.000	مسانية
9.400.000	1.000	4.101.000	5.298.000	بيسن والمسسان
14.220.000	72.000	6.672.000	7.476.000	لملهبة
50.530.000	<b>2</b> .220.000	21.245.000	<b>27</b> .065.000	سطيسف
9.260.000	141.000	4.304.000	4.815.000	العيسن الكبيسرة
12.130.000	1.000	6.025.000	6.104.000	سرفاعية
4.970.000		1.669.000	<b>3</b> .301.000	اس السوادي
27.670.00 <b>0</b>	2.596.000	57.780.000	67.294.000	المجمسوع

#### ولايسة سميسدة

المجمسوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني الفسان الاجتساعي	مساهمة العولة	القطاعات الصحية
7.640.000	70.000	4.222.000	3.348.000	عين الصفراء
10.100.000	280.000	5.023.000	4.797.000	البيساس
<b>12.590.000</b>	210.000	5.714.000	6.666.000	المشميرية
23.460.000	710.000	10.580,000	<b>12.17</b> 0.000	سعيـــدة
5.000.000	210.000	2.637.000	2.153.000	الاسف سيدي الشيخ
2.760.000		1,345.000	1.415.000	العسساسلة
61.550.000	1.480.000	29.521.000	30.549.000	المجموع

#### ولابسة سكيكسدة

المجمـــوع	مــوارد اخــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية والمؤسسات الاستشغانية المتخصصة
15.920.000	20.000	4.480.000	11.420.000	القـــل
6.280.000	141.000	<b>3</b> .03 <b>5</b> .00 <b>0</b>	3.104.000	زيفسود يسوسيقيا
10.000.000	10.000	4.900.000	5.090.000	الحسروش
7.070.000	71.000	3.240.000	3.759.000	عسزابة
<b>3</b> 8.090.000	1.310.000	17.987.000	18.793.000	سكنكسدة
4.370.000	_	2.214.000	2.156.000	شطسايسي
4,190.000		1.510.000	<b>2</b> .680.000	لمسالبوس
6.080.00 <b>0</b>	30.000	3.132.000	<b>2</b> .918.000	مستشفسي الامسراض العقليسة بالحسسروش
92.000.000	1.582.000	40.498.000	49.920.000	المجموع

#### ولايسة سيسدي بلعبساس

المجمسوع	ســـوارد اخــــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة الدولة	القطاعات الصحية.
41.470.000 23.350.000 13.930.000 6.590.000 5.820.000 7.280.000	1.870.000 310.000 73.000 71.000	20.163.000 10.551.000 6.624.000 3.017.000 1.927.000 2.356.000	19.437.000 12.489.000 7.233.000 3.502.000 3.893.000 4.854.000	سيدي بلعبساس عين يموشنت السلاغ حمسام سوحجس اسن باديس سليسترن
98.440.000	2.394.000	44.638.000	51.408.000	البجمسوع

#### ولايسة عنسابة

		مشاركة الصندوق الوطني		القطاعات الصحية والمؤسسات
المجمسوع	مسوارد اخسری	للضمان الاجتماعي	مساهمة النولة	الاستشفائية التخصصة
90.760.000	3.730.000	44.146.000	42.884.000	منابة ـ ابسن دشسه
8.450.000	1.000	4.011.000	4.438.000	سسرايسدي
7.760.000	141.000	3.070.000	4.549.000	الميسن البساردة
14.620.000	10.000	7.141.000	7.469.000	التسالية
8.820.000	1.000	3.391.000	5.428.000	الطبسرف
<b>32</b> .660.000	2.000.000	9.000.000	21.660.000	عنائة - ابن سناء
5.180.000		1.568.000	3.612.000	دریفسان
	1	·		مستشفي الامسراض المقليسة
9.320.000	10.000	<b>2</b> .273.000	6.937.000	بعنابة الم
177.570.000	5.893.000	74.700.000	96.977.000	- المجموع ه ه ت

#### ولايسة قسالمسة

#### ولايسة قسنطينسة

المجمــوع	مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة البدولة	القطاعات الصحية والؤسسات الاستشفائية التخصصة
8.670.000	80.000	3.651.000	4.939.000	شلفسوم العيسد
172.340.000	8.180.000	94.419.000	69.741.000	فسنطينية - ابين ساديس
7.500.000	775.000	3.054.000	3.671.000	الغسروب مستشفى الامسرافن العقليسة
15.820.000	100.000	7.436.000	8.284.000	بوادي العثمانية
12.280.000	2.000	4.894.000	7.384.000	ميلة
22.640.000	540.000	5.885.000	16.215.000	فسنطينية - سيسدي مبروك
239.250.000	9.677.000	119.339.000	110.234.000	المجمسوع

#### ولايسة المسديسة

المجمــوع	مــوارد اخــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	القطباعيات الصعيبة
29.200.000	500.000	13.944.000	14.756.000	المسدية
8.830.000 6.280.000	70.000 1.000	4.081.000 3.266.000	4.679.000 3.013.000	قصسر البخسادي
5.890.000	1.000	2.670.000	3.219.000	عين بوسيف
9.350.000	211.000	3.438.000	5.701.000	البروافيسة
4.570.000	_	1.041.000	3.529.000	بنس ماليمسان
64.120.000	783.000	28.440.000	34.897.000	المجمسوع

#### ولايسة مستفسانهم

المجمسوع	عداً مسوارد اخسری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	القطاعات المحيسة
7.780.000 13.000.000 40.720.000 20.380.000 6.080.000 4.510.000	1.000 213.000 1.250.000 370.000	3.446.000 5.897.000 18.446.000 9.319.000 2.128.000 1.806.000	4.333.000 6.890.000 21.024.000 10.691.000 3.952.000 2.634.000	سيدي على زادي رهيسو ستفانم اسليسوان عين لندلس سازونة
92.470.000	1.904.000	41.042.000	49.524.000	المجمسوع

#### ولايسة المسيلسة

المجمسوع	مسوارد اخسری	مشارية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	القطاعات الصحيسة
6.900.000 11.950.000 23.860.000 4.320.000	1.000 72.000 72.000	3.288.000 6.434.000 7.525.000 1.123.000	3.611.000 5.444.000 16.263.000 3.197.000	سسدي عيسسى بـوسعـــادة الـمـسـيـلسـة عيـن الملسح
47.030.000	145.000	18.870.000	28.515.000	المجمسوع

### ولايسسة معسكسس

		مشاركة الصندوق الوطني		القطباعات الصحيسة
المجمنسوع	مسوارد أخسىرئ	للضمسان الاجتمساعسي	مساهمة الدولة	
27.430.000	900,000	14.149.000	12.381.000	معسك
17.710.000	400,000	9.878.000	7.432.000	ســـة؛
9.500.000	72,000	4.146.000	5.282.000	المحمسدسة
9.000.000	1.000	3.630.000	5.369.000	نيفنينف
10.670.000	142.000	4.507.000	6.021.000	بوحنيفية العمامات
5.210.000	_	1.668.000	3.542,000	غىرىسس
79.520.000	1.515.000	37.978.000	40.027.000	المجمسوع

#### ولايسسة ورقلسسة

المجمسوع	مــوارد اخــرئ	مشاركة الصندوق الوطني الضمسان الاجتمساعسي	سساهمة العولة	القطباعات الصحيسة
6.040.000	71.000	2.083.000	3.886.000	جانت
23.550.000	1.450.000	12.016.000	10.084.000	ورقلسة
21.170.000	540.000	10.916.000	9.714.000	تـوقبــرت
4.630.000	210.000	1.265.000	3.155.000	ايسن امنيساس
<b>55.</b> 390.000	2.271.000	26.280.000	26.839.000	المجمدوع م

#### ولايسسة وهسسران

المجمسوع	مـــوارد اخـــری	مشاركة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	مساهمة العولة	القطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة
227.760.000	11.900.000	112.995.000	102.865.000	وهــــران
10.130.000 18.890.000	2.031.000 71.000	3.842.000 9.942.000	4.257.000 8.877.000	ارزيسو المرسسي الكبيسو
18.000.000	150.000	10.918.000	6.932.000	المرسى الكبيسو مستشفى الإمراض العقلية في سيب الشحمي
274.780.000	14.152.000	137.697.000	122.931.000	المجمسوع

فرار وزارى مشترك مورخ في 25 رمضان عبام 1402 الموافق 17 يوليو سنة 1982 يتضمن اجراء مسابقة داخلية للائتحاق بسلك المفتشين السر تيسيين للغزينة.

ان وزير المالية،

وكاتب الدولة للوظيفة العموميسة والاحسسلاح لادارى،

- وبمقتضى الاس رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 منفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة المعومية، المعدل والمتعم،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 دى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1391 والمعددة بموجبه أحكام الامر رقم 60 - 29 المؤرخ في 14 أبريل سنه 1908 والقاضى باجبارية معرفة اللفة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- و بمنتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1360 الموافق 2 يونيو سنسة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

ر بمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 146 المؤرخ فى 12 منفر عام 1380 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب اعضاء جيش التعريس الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة المتحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلته وتمعته،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ في 12 صفى عام 1386 الموفق 2 يونيو سنة 1960 المحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين، المعدل بالمرسوم رقم 68 ـ 209 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968،

- و بمقتضى المرسوم رقم 68 - 241 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 881 الموافق الا مسايسو سنسة 1968

والمعضمن القانون الاساسي الخاص لمفتشي الخزينة الرئيسيين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في II ربيع الثانى عام I391 الموافق 2 يونيو سنة I391 والمتعلق بالوطائف والمتعلق بالوطائف الممومية،

ب و بمقتضى المرسوم رقم 81 ــ II5 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة تسرتيب بعض القسواهسد المتعلقسة بتوظيف الموظفين والاعوان العموميين،

و بمقتضى القرار الوزارى المسترك المؤرخ في 1972 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1392 والمتضمئ تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970، المعددة بموجبه مستويات معرفة اللفة الوطنية التي يجب أن يثبتها الموظفون التابعون لادارات الدولة والجماعات المعلية والمؤسسات والهيئات المعومية،

#### يقرران ما يلى:

المادة الاولى: تجرى مسابقة داخلية للالتحاق بسلك مفتشى الغزينة الرئيسيين المقررة في المادة 4 من المرسوم رقم 68 – 241 المؤرح في 30 مايو سنة 1908 والمتضمن القانون الاساسى الحاص بمفتشى الغزينة الرئيسيين بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشسر هذا القسرار في الجبريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 2: تجرى المسابقة في مركز امتحان واحد بمدينة الجزائر.

المادة 3 : عدد المناصب المعروضة 128 منصبا.

المادة 4: يشارك في المسابقة، وفقا لاحكام المادة 4 من المرسوم رقم 60 ـ 241 المؤرح في 30 مايو سنة 1968 المشار اليه أعلاه، مفتشو الخزينة المرسمون الدين يثبتون 10 سنوات من الحدمة الفعلية بهده الصفة.

المادة 5: تخفض الاقدمية المشروطة في المادة السابقة بسنة واحدة عن كل سداسي من الدراسة تمت في المرحلة العليا ابتداء من السداسي الاخيس من التكوين الذي تم القيام به، وذلك عملا باخكام المادة 11 من المرسوم رقم 81 ــ 115 المؤرخ في 6 يونيو سنة 1981.

المادة 6: يجب على المترشعين أن يتقدموا في التاريخ والمكان المعددين في الاستدعاء لاجتياز الاختبارات الكتابية.

المادة 7: تمنح زيادة في النقط تعادل I على 20 من حد النقط الاقصى الذي يمكن العصول عليه، للمترشعين الاعضاء في جيش التحرير الوطني او المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

المادة 8: تشمل ملفات الترشيح التي يجب ارسالها الى الادارة العامة بوزارة المالية قصر الحكومة ـ الجنزائر العاصمة، عن طريق السلم الادارى على الوثائق لآاتية:

\_ طلب المشاركة في المسابقة،

ـ نسخة مصدقة طبق الاصل من قرار الترسيم في سلك مفتشى الخزينة،

\_ محضر التنصيب،

- مستخرج، عند الاقتضاء، من السجل البلدى لاعضاء جيش التحرير الوطنى او المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى،

\_ بطاقة عائلية للحالة المدنية،

ـ صورتان للهوية،

ـ نسخة من الشهادة المقررة في المادة 5 أعلاه.

المادة 9: تشتمل المسابقة على اربعة اختبارات كتابية للقبول، وعلى اختبار شفوى واحد للقبول النهائي.

#### أ ـ الاختبارات الكتابية:

I - اختبار عام في موضوع ذي طابع سياسي أو اقتصادي او اجتماعي - المدة: 3 ساعات المعدل 3.

2 - اختبار في المالية العامة يتناول البرنامج المرفق بهذا القرار، المدة: 3 ساعات، المعامل 3.

3 - اختبار في التقنية المهنية يتناول البرنامج المرفق في الملحق رقم 2 - المدة : 4 ساعات - المعامل 4

وكل علامة تقل في هذه الاختبارات عن 5 من 00 تكون مقصية.

4 - اختبار في اللغة الوطنية، طبقا لاحكام القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 27 نوفمبر سنة 1972 المشار اليه أعلاه.

وكل علامة تقل عن 4 من 20 في هذا الاختبان تكون مقصية.

#### ب ـ الاختبار الشفوى:

يتمثل الاختبار الشفوى المخصص للمترشعين المكن قبولهم في محادثة مع اللجنة تتناول سؤالا يتعلق بمادة من مواد الاختبارات الكتابية. المدة عن 20 دقيقة ـ المعامل 2.

لايشارك في الاختبارات الشفوى الا المترشعون الذين يحصلون في الاختبارات الكتابية على مجموع نقط تحديده اللجنة.

المادة IO: تتكون اللجنة المشار اليها في المادة السابقة كما يأتى:

- \_ مدين الادارات العامة أو ممثله رئيسا،
- \_ المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله،
- ــ مدين الخزينة والقرض والتأمينات أو ممثله،
  - \_ مراقب عام للمالية،

- ممثل للموظفين في اللجنة المتساوية الاطراف الخاصة بمفتشى الخزينة الرئيسيين،

يجب أن تكون لأعضاء اللجنة درجة متصرف أو ما يعادلها.

المادة II: كل اختبار كتابى سيصححه على حدة عضوان من أعضاء اللجنة أو مدرسون في المعهد التقنولوجي للمالية والمحاسبة.

المادة 12 : يقفل باب التسجيل المفتوح لدى ا مديرية الادارة العامة فى وزارة المالية بعد شهرين من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 13: تنشر قائمة المتسرشعين المقبولين للمشاركة في المسابقة عن طريق التعليق خلال الايام العشرة الموالية لتاريخ قفل باب التسجيل.

المادة 14: سيعين المترشحون المقبولون بصورة نهائية مفتشين رئيسيين متمرنين للحرينة حسب الشروط المحددة في المرسوم رقم 66 ــ 151 المؤرخ في 2 يونيو سنة 1966 المحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين.

المادة 15: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رمضان عام 1402 الموافق 17 يوليو سنة 1982.

> عن وزير المالية الأمين العام محمد طرياش الأمين العام

عن كاتب الدولة للوظيفة العمومية والاصلاح الادارى خالفة معمرى

#### ثانيا \_ ميزانية الدولة:

- \_ معتوى قانون المالية،
- المبادىء الكبرى للميزانية،
  - \_ اجراء الميزانية،
  - \_ تنفيذ الميزانية،
  - \_ مراقبة تنفيذ الميزانية.

#### ثالثا \_ المالية المعلية:

- \_ البلدية،
- ـ الولاية.

#### رابعا \_ قواعد المحاسبة العمومية:

I \_ عموميات تخص أهمية قواعد المحاسبة العموميسة،

2 - المبادىء الأساسية،

3 - أصناف الاعدوان المختلفة (التنظيم والاختصاص والمسؤولية)،

4 - أنواع المراقبة:

1) المراقبة السليمة،

ب) المداقبة المالية (المفتشية العامة للمالية)،

ج) مراقبة مجلس المحاسبة.

#### خامسا \_ الجباية:

\_مفاهيم عامة تخص الضريبة،

\_ عرض وجين لنظام الجباية الجزائرى.

## الملعق رقم 2

برنامج تقنية الغزينة

أولا ـ دور الغزينة في الدولة ووظيفتها

الوظيفة التقليدية،

2) الوظيفة الجديدة بالنظر الى توزيع مصالح بيت المال.

# الملحق رقم 1

برنامج المالية العامة

أولا ـ مفاهم عامة في التشريع المالي.

- ـ الاعباء العمومية،
- ــ الموارد العمومية،
- \_ المؤسسات المالية،
- الهيكل التنظيمي لوزارة المالية،
  - \_ لامركزية المؤسسات المالية،
- الخزينة العمومية، وبيت مال الدولة،

#### ثانيا \_ صلاحيات وزير المالية

- \_ في مجال:
- ن المحاسبة العمومية ع
  - الميزانية،
- ـ الاداخار والقرض.

#### ثالثا \_ تنظيم وزارة المالية:

- المديرية العامة للميزانية والمحاسبة والوكالة القضائية للخزينة،
- \_ المديرية المامة للغزينة والقرض والتأمينات.

#### رابعا - المصالح الخارجية:

- \_ مواقعها الاقليمية،
  - \_ التنظيم،
  - الاختصاصات.

#### التنظيم القانوني للمحاسبة العمومية

- المبادىء الكبرى للتنظيم القانونى الخاص بالمحاسبة العمومية،
- 2) أعوان المحاسبة العمومية (الآمرون بالصرف،
   المحاسبون المسيرون الماليون).
  - 3) العمليات في مجال المحاسبة العمومية:
    - أ \_ عمليات الايرادات،
    - ب \_ عمليات المصاريف.
    - 4) أنواع مراقبة المعاسبة العمومية.

#### المعاسبة الغاصة بالغزينة

- I) حسابات الخزينة،
- 2) الاتصالات بين المعاسبين،
- 3) التسجيلات المالية الخاصة بالولاية في مجال:
  - \_ التحصيل،
  - ـ المصاريف،
  - \_ ايداع الاموال،
  - المستندات المالية،
    - \_ الجماعات المحلية،
      - ـ الصندوق.

- 4) مسك حسابات الحساب البسريدى والبنسك المركزى الجزائرى،
  - 5) العمليات المطلوب ترتيبها وتسديدها،
    - 6) مركزية الكتابات الحسابية،
    - 7) تصعيعات الكتابات العسابية،
- 8) عمليات قفل الكتابات الحسابية الشهرية السنوية المناسبية،
- 9) اجراء المصاريف القابلة للدفع دون امعر مسبق بالصرف،
  - Io) الجانب المالي للصفقات العمومية،
    - II) المعاشات،
  - 12) أعمال الخزينة المصرفية في مجال :
    - \_ الودائع المالية،
    - \_ الودائع والائتمان،
    - \_ السندات المالية.
  - 13) العون المعاسب المركزى للغزينة:
    - \_ الاختصاصات.

# وزارة الشسؤون الغارجية

مرسوم مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1402 الموافق 31 غشت سنة 1982 يتضمن انهاء مهام مدير التشريفات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 12 ذى القعدة عام 1402 الموافق 31 غشت سنة 1982 تنهى مهام السيد مصطفى بوعكاز، بصفت مديرا للتشريفات، لتكليفه بمهام آخرى.

مرسوم مؤرخ في 14 محرم عسام 1403 الموافق 31 أكتوبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام سفير فوق العسادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 14 محرم عام 1403

الموافق 31 أكتوب سنة 1982 تنهى مهام السيسسه محمد زرقينى، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية موريطانيا الاسلامية.

مرسوم مؤرخ في 14 محرم عسام 1403 الموافق 31 أكتوبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام مسدير الصحافة والاعلام.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 14 محرم عام 1403 الموافق 31 أكتوبر سنة 1982 تنهى مهام السيد، ابق يوسف بابا على، بصفت مديرا للصحافة والاعلام، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسومان مؤرخان في 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يتضمنان تعييين سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائريسة الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يعين السيد مبارك جدرى سفيرا فوق العلمادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهدورية موريطانيا الاسلامية بنواقشط.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يعين السيد شعيب طالب بن ذياب سفيرا فييوق العادة ومفيوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية المانيا الاتعادية ببون.

مرسوم مؤرخ في 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يتضمن تعيين مدير الصحافة والاعلام.

بموجب من سوم مؤرخ في 15 محرم عام 1403 الموافق أول توفمبن سنة 1982 يعين السيد بلعيد معند أوالسميد مدين اللصحافة والاعلام.

مرسوم مؤرخ فى 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يتضمن تعيين مسدير التشريفات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 محرم عام 1403 الموافق أول نوفمبر سنة 1982 يعين السيد ابث يوسف بابا على مديرا للتشريفات .

#### وزارة العسدل

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام نائب مدير.

بمسوجب مرسسوم مسؤرخ فى 14 صفس عام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 تنهى مهام السيد نور الدين بن عمارة، بصفته نائب مدير التشريع بوزارة العدل، لتكليفه بمهام آخرى.

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام قـاض مستشار مرسم لدى مجلس أمن الدولة.

بمسوجب مرسسوم مسؤرخ فى 14 صفس عام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 تنهى مهام السيد حسين آيت شعلال، بصفته قاضيا مستشارا مرسما لدى مجلس أمن الدولة.

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمر سنة 1982 يتضمن تعيين مسدير البعث.

بموجب مرسوم مسؤرخ فى 15 صفى عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يعين السيت نور الدين بن عمارة مديرا للبحث.

مرسوم مؤرخ في 25 صفس عام 1403 المسوافق 11 ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين أعضاء مجلس أمن الدولة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 25 صفين هام 1403 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 يمين الاشخاص التالية اسماؤهم أعضاء في مجلس أمن الدولة:

- سعد عبد العزيز، رئيساء
- الاخضر موهوب، رئيسا مساعدان

بصفة مستشارين مساعدين مرسمين قضاة:

- \_ علی جماد،
- ـ رشيـ د بومعـنزة.

بصفة مستشارين مساعدين مرسمين، ضباطا في الجيش الوطني الشعبي:

- \_ الرائد محمد بوطميق،
- \_ النقيب أحمد تيريشيه.

بصفة مستشارين مساعدين نواب، قضاة : \_ محمد الصالح زرقان،

ـ نذيـ بيـوط.

بصفة مستشارين مساعدين نوابا، ضباطا في الجيش الوطنى الشعبى:

- \_ الرائد عبد الكريم أوقيني،
- النقيب البشير بلقاسم بلقاسم،
  - \_ الرائد عاشور زربیطة،
  - \_ الرائد عباس ساوشة.

بصفة نائب عام:

- \_ عبد القادر قسول
- بصفة نائب عام مساعد :
  - \_ على صحراوى.

بصفة قضاة غرفة المراقبة والتعقيق:

- أحمد جبور، رئيسا لغرفة المراقبة. بصفة أعضاء مساعدين :
  - ـ أحمد زروق خيضــرى،

ع مبد الله يوسفي،

بمنفة قاضى التحقيسن :

ع عبد المالك سايت،

تلبقي أعكبام المينشوم المصورع في 4 محرم عام 1396 الموافق 6 يناين سنة 1976 والمتضمخ تعيين أعضاء مجلس أمن الدولة.

### وزارة الصناعات الغفيفة

مُرسوم رقم 82 ــ 452 مــوّرخ في 25 صفر عبام 1403 الوافق 11 ديسمبر سنة 1982 يتصمن انشسساء المسؤسسة الوطنية للعصيصر والمصبوات الغسذائية.

ان رئيس الجمهورية،

- ـ بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة،
- ـ وبناء على الدستور لأسيما المواد 15 و 38 و 111 ـ 10 و 152 منه،

\_ وبمقتضى القانون رقم 78 \_ 10 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق 11 فبراير سنة 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة المعارجية لاسيما المادة 4 منسه،

وبمقتضى القانون رقم 80 ــ 04 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبل المجلس الشعبى الوطنىء

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 05 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 الموافق اول مسارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامن رقم 81 \_ 03 المؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1981 والمصادق عليه بالقانون رقم ع8 ـ 12 المؤرخ في 5 ديسمبر سنة 1981ء

\_ وبمقتضى الأس رقم 66 \_ 219 المؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1386 الموافق 22 يوليسو سنة 1966 والمتضمن احداث شركة تسيير وتنميسة صناعات السكسسء

\_ وبمقتضى الامر رقم 72\_45 المؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 والمتضمن تتميم هدف شركة تسيير وتنمية صناعات السكر وتبديل اسمها باسم «شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية».

- وبمقتضى ميثاق التنظيم الاشتــراكى للمؤسسة،

وبمقتضى الامر رقم 71 – 74 المسؤرخ فى 28 رمضان عام 1391 الموفق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكى للمؤسسة ومجمسوع النصسوص المتخذة لتطبيقه،

ـ وبمقتضى الامـ رقم 75 ـ 4 المؤرخ فى 26 ذى الحجة عام 1394 الموفق 9 يناير سنة 1975 والمتعلق بتحويل مراكن المؤسسات العمومية،

ـ وبمقتضى الامر رقم 75 ـ 23 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادى،

\_ وبمقتضى الامر رقم 75 - 35 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطنى للمحاسبة،

ـ وبمقتضى الامر رقام 75 ـ 76 المسؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1395 المسوفق 21 نوفمبس سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطة الوصاياة والادارات الاخسرى التابعة للدولة.

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتـوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين العموميين ومسؤولياتهـم.

ـ و بمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 260 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموفق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تعديد شروط تعيين المحاسبيين العموميين،

وبمقتضى المرسوم رقم 73 – 177 المؤرخ فى 28 رمضان عام 1393 الموافق 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية،

وبمقتضى المسوم رقم 77 – 217 المؤرخ فى 20 معرم عام 1398 الموافق 31 ديسمبس سنة 1977 والمتضمن توزيع الهياكل بين وزارة الطاقة والصناعات البيتروكيماوية ووزارة الصناعة الثقيلة ووزارة الصناعات الحميفة،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 80 \_ 53 المؤرخ في 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 80 \_ 242 المؤرخ فى 24 دى القعدة عام 1400 الموافق 4 أكتوبر سنة 1980 والمتعلق باعادة هيكلة المؤسسات،

ـ ونظرا للاحكام الدستورية التى تقضى بان انشاء المؤسسات الاشتراكية وتنظيمها وسيرها ليس من اختصاص الميدان القانونى بل هو من اختصاص الميدان التنظيمى،

- وبناء على رأى اللجنة الوطنية لاعادة هيكلة المؤسسات،

\_ وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء،

يرسم مايلى:

البـــاب الاول التسمية ـ الهدف ـ المقر

المادة الاولى: تنشأ مؤسسة وطنية اشتراكية ذات طابع اقتصادى تسمى «المسؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغدائية» وتدعى في صلب النص «المؤسسة».

تعتبر المؤسسة تاجرة في علاقاتها مسع الغير، وتخضع لمبادىء ميثاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات ولأحكام الامر رقم 71 – 74 المؤرخ في 16 نوفمبر سنة 1971 المشار اليه أعلاه ولأحكام هذا المرسوم.

المادة 2: تتولى المؤسسة في اطار المخطط لوطنى للتنميسة الاقتصادية والاجتماعية تنمية صناعة العصير والمصبراب الغذائيسة ومشتقاتها وتسييرها واستغلالها قصسد توفير الاحتياجات الوطنيسة في هذا الميدان.

المادة 3: تحدد أهداف المؤسسة ووسائلها تبعا لموضوعها على النحو الآتى 3

#### أولا \_ الاهداف:

\_ تستغل وتسير، بصفة رئيسية أعمال انتساج العصير والمصبرات الغذائية.

ـ تدرج عملها فى اطار السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية، وتعمل على رفع قيمة الموارد الـوطنيـة والانتاج الـوطني.

وتتولى على الخصوص مايأتى:

تقوم بدراسة الاسواق وتتابع تطويرها،

ـ تعد وتنجن مخططات الانتــاج السنــويــة والمتعددة السنوا**ت**،

ـ تقوم بالتموينات الضرورية لانجاز مخططات الانتاج السنوية والمتعددة السنوات،

\_ وبالاستيرادات المكملة من المواد الضروريـة لتنفيذ برامجها الانتاجية.

ـ تتعاون مع الهياكل والمؤسسات والهيئات التى ترتبط اعمالها بصناعة المصبرات الغذائية وعصيس الفواكه قصد تعطيط الانتاج وتوسيع الزراعات الصناعية المرتبطة بموضوعها.

- تدرس السبل الكميلة باستيعاب التقنولوجيا المتعلقة بعملها وتقيم وسائلها،

- تنظم هياكل الصيانة التي تسمح بالزيادة في نتائج مردود الانتاج وتطورها،

ـ تدعم عملها فى الاجل المناسب باقامة فروع لها قد تصبح مؤسسات يمتد اختصاصها الاقليمى الى ولاية واحدة أو عدة ولايات.

ــ تقيم وتطور المغزونات الاستراتيجية ســواء من المواد الاولية او من المنتوجات الخالصة.

- تشجع وتشارك وتسهد على تطبيد ضبط المقاييس ومراقبة نوعية المواد الاولية والمنتوجات شبه الخالصة في اطار السياسة الوطنية في هذا الميدان.

- تضمن بيع منتوجاتها في اطار الاهداف المسطرة والتدابير التي قررتها الحكومة في مجال التسويق

- تساهم في تكوين المستخدمين وتحسين مستواهم.

ـ تنجز بصفة مباشرة او غير مباشرة كـل الدراسات التقنولوجية والاقتصادية والمسالية التي لها علاقة بموضوعها.

\_ تقوم ببناء جميع الوسائل الصناعية ووسائل المخزن المطابقة لموضوعها وتركيبها وتهيئتها.

\_ تسودع و تقتنی او تستعمل ای رخصة او شهادة او نموذج او اسلوب فی الصنع له عسلاقة بموضوعها.

#### ثانيا - الوسائل:

ا ـ تزود الدولة المؤسسة قصد بلوغ اهدافها واداء مهمتها عن طريق تعويل جزء من الممتلكات والعقوق والالتزامات والمستخدمين الذين كانت تعوزهم او تسييرهم شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او عن طريق امدادها بالوسائل البشرية والمالية والهياكل والعصص والعقوق والالتزامات المرتبطة بالاهداف المسطرة لها والمخصصة لتحقيقها.

ب\_ تسخر المؤسسة زيادة على ذلك فى حدود اختصاصاتها وطبقا للاحكام التشريعية والتنظيمة المعمول بها جميع الوسائل البشرية والمنقولة والعقارية والصناعية والمالية والتجارية لتحقيق الاهداف التى يحددها لها قانونها الاساسى ومخططات التنمية وبرامجها.

ج مد يسكن المؤسسة المطعا في العدود المسسوح بها وطبقا للاحكام التشسريعية والتنظيمية ان تقترض لدعم وسائلها المالية الضرورية لأداء مهمتها وتحقيق الاهداف المحددة لها في اطار مخططات التنمية وبرامجها.

د تعول المؤسسة من جهة الحرى، القيام بجميع العمليات التجارية والعقاريسة وغيس العقاريسة والمسامية والمسامية والمالية المرتبطة بموضوعها التي من شأنها ان تسهل توسعها في حدود اختصاصاتها وذلك في اطار التنظيم الجارى به العمل.

المادة 4: يكون مقر المؤسسة في بوفريك (ولاية البليدة).

ويمكن نقله الى أى مكان آخر من التراب الوزير الوزير الوزير المكلف بالصناعات العميمة.

### الباب الثاني الهيكل ـ العسيير ـ العمل

المادة 5: يخضع هيكل المؤسسة ووحداتها وتسييرها وعملها للمبادىء السواردة في ميئاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات وللاحكام التي نص عليها الامر رقم 71 – 74 المؤرخ في 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات والنصوص المتخذة لتطبيقه.

المادة 6: تتمتع المؤسسة بالشخصية المدنية والاستقلال المالي.

المادة 7: أجهزة المؤسسة ووحداتها هي:

- ـ مجلس العمال،
- \_ مجلس المديرية،
- \_ المدير العام للمؤسسة أو مدير الوحدة،
  - \_ أللجان الدائمة،

المادة 8: تتولى أجهزة المؤسسة تنسيق جميع أعمال الوحدات التى تتكون منها وتتعاون هذه الوحدات على انجاز هدفها.

تشتكل وخدات المؤسسة ويعدد عددها وفقا لاحكام المرسوم رقم 73 ـ 177 المتؤرخ في 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية والنصوص اللاحقة به.

### الباب الثالث الوصاية ـ المراقبة ـ التنسيق

المادة 9: توطنع المؤسسة تنحث وصاية الوزيسر المكلف بالصداعات الخفيفة،

المادة 10: تمارس سلطات الوصاية والمراقبة طبقا للتشريع الجارئ به العنل ولاسيما التشريع الذي يحدد العلاقات الرئيسية بين المؤسسة الاشتراكية والسلطة الوصية والادارات الاخسرى التابعة للدولة.

المادة II: تشارك المؤسسة في مجال التنسيق المشترك بين المؤسسات حسب الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 75 ـ 50 المؤرخ في 29 ابريل سنة 1975 والمتعلق بمجالس التنسيق بين المؤسسات الاشتراكية.

#### الباب الرابع ممتلكات الموسسة

المادة 12: تخضع ممتلكات المؤسسة للاحكام التنظيمية المتعلقة بممتلكات المؤسسة الاشتراكية حسب الاصول والخصوم الناتجة عن التعويسل المنصوص عليها في المادة 3 ثانيا ـ أ ـ السابقة.

المادة 13: يحدد الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

المادة 14: يقع أى تعديل لاحق فى الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين السلطة الوصية والوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح من المدير العام للمؤسسة يعرضه فى جلسة يعقدها مجلس مديرية المؤسسة بعدد استشارة مجلس العسالية

#### الباب الخامس الهيكل المالي للمؤسسة

المادة 15: يخضع الهيكل المالى فى المؤسسة للاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، لاسيما ماتعلى منها بالمؤسسة الاشتراكية.

المادة 16: تقدم الحسابات التقديرية للمؤسسة أو الوحدة مشفوعة بآراء مجلس عمال المؤسسة أو الوحدة وتوصياته ليوافق عليها في الآجال القانونية الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالتخطيط.

المادة 17: ترسيل الموازنية وحسياب الاستغلال العيام وحساب الخسائي والاربياح وحساب تخصيص النتائيج والتقرير السنيوي عن نشاط السنة المالية المنصرمة مصحوبة بآراء مجلس ممال المؤسسة أو مجلس الوحدة وتوصياته وبتقرير المكلفة بالرقابة، الى الوزيس المكلف بالمالية بالعناعيات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتخطيط.

المادة 18: تمسك حسابات المؤسسة على الشكل التجارى طبقا لاحكام الأس رقم 75 – 35 المسورخ في 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط السوطنى للمحاسبة.

# الباب السادس اجنراء التعديل

المادة 19: يقع أى تعديل فى أحكام هذا المرسوم ماعدا التعديلات المنصوص عليها فى المادة 14 أعلاه، بالكيفية نفسها التى تمت بها الموافقة على القانون الاساسى المذكور.

ويقدم المدير العام للمؤسسة نص التعديل في شكل اقتراح خلال اجتماع لمجلس المديرية بعد استشارة مجلس العمال. ثم يقدم الى الوزيسر المكلف بالسناعات الخفيفة للموافقة عليه.

المادة 20: تلغى أحكام الامس رقم 72 - 45 المؤرخ في 3 أكتوبس سنة 1972 المذكور أعلاه والمتعلق بالاعمال المنصوص عليها في المادة 2 السابقة.

المادة 21: ينشر هذا المسرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيسة.

حرر بالجزائر في 25 صفى عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 82 ـ 453 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 ينصمن انشاء المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة.

ان رئيس الجمهورية،

\_ بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة،

\_ وبناء على الدستور لاسيما المواد 15 و 32 و III \_ IO و I52 منه،

\_ وبمقتضى القانون رقم 78 \_ 02 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق II فبراير سنة 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة المخارجية لاسيما المادة 4 منه،

وبمقتضى القانون رقم 80 ــ 04 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبل المجلس الشعبى الوطنى،

و بمقتضى القانون رقم 80 ـ 05 المـوّرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 المـوافق اول مـارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طـرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامر رقم 81 ـ 03 الموّرخ فى 26 سبتمبر سنـة 1981 والمصـادق عليه بالقانون رقم 81 ـ 12 المـوّرخ فى 5 ديسمبر سنـة 1981،

\_ وبمقتضى الامن رقم 66 \_ 219 المؤرخ فى 3 ربيع الثانى عام 1380 الموافق 22 يوليو سنب 1900 والمتضمن احداث شنكة تسيير وتنمية صناعات السكر،

ـ و بمقتضى الامـ رقم 72 ـ 45 المـورخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 والمتضمن تتميم هدف شركة تسيير وتنمية صناعات السكر وتبديل اسمها باسم دشركة تسيير وتنمية ِ الصناعات الغذائية».

\_ وبمقتضى ميثاق التنظيم الاشتداكى

ـ وبمقتضى الامر رقم 71 ـ 74 المسؤرخ في 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكى للمؤسسات ومجموع النصوص المتخذة لتطبيقه،

\_ وبمقتضى الامر رقم 75 \_ 4 المسؤرخ في 26 دى الحجة عام 1394 الموافق 9 يناير سنة 1975 والمتعلق بتحويل مراكز المؤسسات العمومية،

\_ وبمقتضى الامر رقم 75 ـ 23 المـؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادى،

ـ **و**بمقتضى الامر رقم 75 ـ 35 المـؤرخ في 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطني للمحاسبة،

ـ وبمقتضى الامب رقسم 75 ـ 76 المسؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1395 الموافق 21 أبريهل سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطسة الوصايسة والادارات الاخسرى التابعة للدولة،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 259 المـؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتـوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين العموميين ومسؤولياتهم،

- و بمقتضى المرسوم رقم 65 - 260 المؤرخ في I8 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبيين العموميين،

\_ و بمقتضى المرسوم رقم 73 – 177 المؤرخ في 28 رمضان عام 1393 الموافق 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 77 ـ 217 المـؤرخ في 20 محسرم عام 1398 المسوافق 31 ديسمبس سنة 1977 والمتضمين توزيع الهياكل بين وزارة الطاقة والصناعات البتروكيماوية ووزارة الصناعة الثقيلة ووزارة الصناعات الخفيفة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 80 - 53 المؤرخ في I4 ربيع الثاني عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 80 ـ 242 المؤرخ في 24 ذى القعدة عام 1400 الموافق 4 أكتوبر سنة 1980 والمتعلق باعادة هيكلة المؤسسات،

\_ ونظرا للاحكام الدستورية التي تقضى بأن انشاء المؤسسات الاشتراكية وتنظيمها وسيرها ليس من اختصاص الميدان القانوني بل هو من اختصاص الميدان التنظيمي،

\_ وبناء على رأى اللجنة الوطنية لاعادة هيكلة المؤسسات،

> \_ وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء، يرسم مايلى:

### البساب الاول التسمية \_ الهدف \_ المقر

المادة الاولى: تنشأ مؤسسة وطنية اشتراكية ذات طابع اقتصادى تسمى «الموسسة الوطنية للسكر، وتدعى في صلب النص «المؤسسة».

تعد المؤسسة تاجرة في علاقاتها مع الغير، وتخضع لبادىء ميثاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات

ولأحكام الامر رقم 71 ــ 74 المؤرخ في 16 نوفمبر سنة 1971 المشار اليه أعلاه ولأحكام هذا المرسوم.

المادة 2: تتولى المؤسسة في اطار المغطط الوطني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تنميسة صناعة المواد الدسمة ومشتقاتها وتسييرها واستغلالها قصد توفير الاحتياجات الوطنية في هذا الميدان.

المادة 3: تحدد أهدافَ المؤسسة ووسائلها المطابقة لموضوعها على النحو الأتى:

#### أولا ـ الاهداف:

- تستغل وتسير وتنمى بصفة رئيسية أعمال انتاج الزيوت الغذائية والصناعية والصابون والمرغرين والزبدة وجميع الاعمال الصناعية الاخرى المرتبطة بموضوعها.

- تدرج عملها في اطار السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية وتعمل على رفع قيمة الموارد الوطنية والانتاج الوطني •

وتتولى على الخصوص مايأتى:

- تقوم بدارسة الاسواق ونتائج تطويرها،

- تعد وتنجز المخططات السنوية والمتعددة السنوات،

- تعدل بالتنسيق مع مؤسسات القطاع مخططات الانتاج والتسويق السنوية والمتعددة السنوات،

تنجز مخططات الانتاج السنوية والمتعددة السنوات.

تقوم بالتموينات الضرورية لانجاز مخططات الانتاج السنوية والمتعددة السنوات وبالاستيرادات المكملة من المواد الضرورية برامجها الانتاجية،

- تقوم بصيانة التجهيزات والتركيبات التابعة لمجال استغلالها وذلك من اجل ترقية مسردود جهاز الانتاج.

ــ تقيم وتطور المغزونات الاستراتيجية ســواء من المواد الاولية او من المنتوجات الخالصة.

- تشجع وتشارك وتسهد على تطبيق ضبط المقاييس ومراقبة نوعية المواد الاولية والمنتوجات شبه الخالصة في اطار السياسة الوطنية في هذا الميدان.

ـ تضمن بيع منتوجاتها في اطار الاهداف المسطرة والتدابير التي قررتها الحكومة في مجال التسويق

ـ تساهم في تكوين المستخدمين وتعسين مستواهم.

ـ تنجن بصفة مباشرة او غير مباشرة كل الدراسات التقنية والتقنولوجية والاقتصادية والمالية التي لها علاقة بموضوعها.

- تودع وتقتنى او تستغل اى رخصة او شهادة او نموذج او اسلوب فى الصنع له علاقة بموضوعها.

- تقوم ببناء جميع الوسائل الصناعية ووسائل الخزن في اطار تنمية الأعمال المطابقة لموضوعها وتركيبها وتهيئتها.

#### ثانيا - الوسائل:

أ ـ تزود الدولة المؤسسة قصد بلوغ أهدافها واداء مهمتها عن طريق تحويل جزء من الممتلكات والمحقوق والالتزامات والمستخدمين النين كانت تحوزهم او تسييرهم شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او عن طريق امدادها بالوسائل البشرية والمالية والهياكل والحصص والحقوق والالتزامات المرتبطة بالاهداف المسطرة لها أو المخصصة لتحقيقها.

ب ـ تسخر المؤسسة زيادة على ذلك في حدود اختصاصاتها وطبقا للاحكام التشريعية والتنظيمة المعمول بها جميع الوسائل البشرية والمنقولة والعقارية والصناعية والمالية والتجارية لتحقيق الاهداف التي يحددها لها قانونها الاساسي ومخططات التنمية وبرامجها.

ج \_ يمكن المؤسسة ايضا في الحدود المسموح بها وطبق للاحكام التشريعية والتنظيمية، ان تقترض لدعم وسائلها المالية الضرورية لأداء مهمتها وتحقيق الاهداف المحددة لها في اطار مخططات التنمية وبرامجها.

د تخول المؤسسة من جهة اخرى، القيام بجميع العمليات التجارية والعقارية وغيس العقارية والمساعية والمالية المرتبطة بموضوعها التي من شأنها ان تسهل توسعها في حدود اختصاصاتها وذلك في اطار التنظيم الجارى به العمل.

المادة 4: يكون مقر المؤسسة في الجزائر.

ويمكن نقله الى اى مكان آخر من التراب الوطنى بمرسوم يصدر بناء على تقرير من الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة.

### الباب الثانى الهيكل ـ التسيير ـ العمل

المادة 5: يخضع هيكل المؤسسة ووحداتها وتسييرها وعملها للمبادىء الواردة في ميشاق التنظيم الاشتراكي للمؤسسات وللاحكام التي نص عليها الامر رقم 71 – 74 المؤرخ في 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات والنصوص المتخذة لتطبيقه.

المادة 6: تتمتع المؤسسة بالشخصية المدنية والاستقلال المالي.

المادة 7: أجهزة المؤسسة ووحداتها هي:

- \_ مجلس العمال،
- \_ مجلس المديرية،
- ـ المدين العام للمؤسسة أو مدين الوحدة،
  - \_ اللجان الدائمة،

المادة 8: تتولى أجهزة المؤسسة تنسيق جميع أعمال الوحدات التي تتكون منها وتتعاون هذه الوحدات على انجاز هدفها.

تشكل وحدات المؤسسة ويحدد عددها وفقا لاحكام المرسوم رقم 73 - 177 المؤرخ في 25 اكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية والنصوص اللاحقة به.

### الباب الثالث الوصاية ـ المراقبة ـ التنسيـق

المادة 9: توضع المؤسسة تحت وصاية الوزيس المكلف بالصناعات الحفيفة.

المادة IO: تمارس سلطات الوصاية والمسراقبة طبقا للتشريع الجارى به العمل ولاسيما التشريع الذى يحدد العلاقات الرئيسية بين المؤسسة الاشتراكية والسلطة الوصية والادارات الاخسرى التابعة للدولة.

المادة II: تشارك المؤسسة في مجال التنسيق المشترك بين المؤسسات حسب الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 75 – 56 المؤرخ في 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بمجال التنسيق بين المؤسسات الاشتراكية.

#### الباب الرابع ممتلكات الموسسة

المادة 12: تخضع ممتلكات المؤسسة للاحكام التنظيمية المتعلقة بممتلكات المؤسسة الاشتراكية حسب الاصول والخصوم الناتجة عن التحويل المنصوص عليه في المادة 3، ثانيا – أ – السابقة.

المادة 13: يحدد الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

المادة 14: يقع أى تعديل لاحق في الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين السلطة الوصية والوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح من

المدير الهام للمؤسسة يعرضه في جلسة يعقدها مجلس مديسريسة المؤسسة بمسد استشسارة مجلس المعميال،

### الياب الخامس الهيكل المالي للمؤسسة

المادة 15: يخضع الهيكل المالي في المؤسسة للاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، لاسيما ماتعلق منها بالمؤسسة الاشتراكية.

المادة 16: تقدم الحسابات التقديرية للمؤسسة او الوحدة مشفوعة باراء مجلس عمال المؤسسة او الوحدة وتوصياته ليوافق عليها في الآجال القانونية الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالتخطيط.

المادة 17: ترسل الموازنة وحساب النتائيج وحساب تخصيص النتائيج والتقرير السنوى عن نشاط السنة المالية المنصرمة مصحوبة بآراء مجلس عمال المؤسسة أو مجلس الوحدة وتوصياته وبتقرير المهلفة بالرقابة، الى الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالمحاسبة.

المادة 18: تمشك حسابات المؤسسة على الشكل التجارى طبقا لاحكام الامر رقم 75 ـ 35 المـؤرخ في 29 ابريـل سنة 1975 والمتضمن المخطط الـوطنى للمحاسبة.

### الباب السادس اجسراء التعسديل

المادة 19: يقع أى تعديل فى أحكام هذا المرسوم ماعدا التعديلات المنصوص عليها فى المادة 14 أعلاه، بالكيفية نفسها التى تمت بها الموافقة على المرسوم المذكور.

ويقدم المدير العام للمؤسسة نص التعديل في شكل اقتراح خلال اجتماع لمجلس المديرية بعده استفسارة مجلس العمال. ثم يقدم الى الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة للموافقة عليه.

المادة 20: تلغى أحكام الامس رقام 72 - 45 المؤرخ في 3 اكتوبس سنة 1972 المسلكور أعلاه والمتعلق بالاعمال المنصوص عليها في المادة 2 السابقة.

المادة 21: ينشر هذا المسرسوم في الجربيدة الرسمية للجمهرورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيسة.

حرد بالجزائر في 25 صفي عام 1403 الموافق II ديسمين سنية 1982.

الشاذلي بن چديد

مرسوم رقم 82 ـ 454 مـؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يتصمن انشاء المؤسسة الوطنية للسكر.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة،

\_ وبناء على الدستور لاسيما المواد 15 و 32 و III \_ 10 و 152 منه،

\_ وبمقتضى القانون رقم 78 \_ 02 المؤرخ فى 8 ربيع الاول عام 1398 الموافق 11 فبراير سنة 1978 والمتعلق باحتكار الدولة للتجارة العارجية لاسيما المادة 4 منه،

وبمقتضى القانون رقم 80 ـ 04 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبل المجيس السعبى الوطنى،

\_ ويمقتضى القانون رقم 80 \_ 05 المـؤرخ فى
14 ربيع الثانى عام 1400 المـوافق اول مـارس سنة
1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طـرف،
مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامن رقم 81 \_ 03 \_ المؤرخ فى 26 سبتمبن سنـة 1981 والمصـادق عليـه بالقانون رقم 81 \_ 1981،

\_ وبمقتضى الامن رقيم 66 \_ 219 المؤرخ فى 3 ربيع الثانى عام 1386 الموافق 22 يوليس سنة 1366 والمتضمن احداث شركة تسيير وتنميسة صناعات السلامين

وبمقتضى الامس رقم 45-45 المؤرخ فى 25 شمبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبن سنة 1972 والمتضمن تقميم هدف شركة تسيير صناعات السكن وتبديل اسمها باسم «شهركة تسيير وتنمية الصناعات النة»

\_ وبمقتضى ميشاق التنظيم الاشهـراكى للمؤسسات،

وبمقتضى الامن رقم 71 - 74 المسؤرخ فى 28 رمضان عام 1391 المسوافق 16 نوفمبس سنسة 1391 والمتعلق بالتسيير الاشتراكى للمؤسسة ومجمسوح النصوص المتخذة لتطبيقه،

ـ وبمقتضى الامن رقم 75 ـ 4 المؤرخ فى 26 ذى المحجة عام 1394 الموافق 9 يناين سنة 1975 والمتعلق يتحويل مراكز المؤسسات العمومية،

ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 – 23 المسؤرخ فى 17 وبيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريسل سنسة 1975 والمتضمن القانون الاساسى النموذجى للمؤسسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادى،

- وبمقتضى الاس رقم 75 – 35 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريسل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطني للمعاسبة،

وبمقتضى الامن رقام 75 ما المؤرخ فى 17 نى القعدة عام 1395 الموافق 21 نوفمبس سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطة الوصاياة والادارات الاخسرى التابعة للدولة،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 250 المورخ في المحادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين العموميين ومسؤولياتهم،

ـ و بمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 260 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبيين العموميين،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 73 – 177 المؤرخ في 28 رمضان عام 1393 الموافق 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية،

و بمقتضى المرسوم رقم 77 – 217 المـوّرخ فى 20 محرم عام 1398 الموافق 31 ديسمبر سنة سنة 1977 والمتضمن توزيع هياكل وزارة الصناعة والطاقة بين وزارة الطاقة والصناعات البتروكيماوية ووزارة الصناعة الثقيلة ووزارة الصناعات الخفيفة،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 80 ـ 53 المؤرخ في 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمانية،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 80 \_ 242 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1400 الموافق 4 أكترب سنة 1980 والمتعلق باعادة هيكلة المؤسسات،

ـ ونظرا للاحكام الدستورية التي تقضى بان انشاء المؤسسات الاشتراكية وتنظيمها وسيرها ليس من اختصاص الميدان القانوني بل هو من اختصاص الميدان التنظيمي،

- وبناء على رأى اللجنة الوطنية لاعادة هيكلة المؤسسات،

\_ وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء،

يرسم مايلي:

البـــاب الاول التسمية ــ الهدف ــ المقن

المادة الاولى: تنشأ مؤسسة وطنية اشتراكية ذات طابع اقتصادى تسمى «المؤسسة الوطنية للسكر، وتدعى في صلب النص «المؤسسة».

تعتبر المؤسسة تاجرة فى علاقاتها مسع الغير، وتخضع لمبادىء ميثاق التنظيم الاشتراكى للمؤسسات ولأحكام الامر رقم 71 – 74 المؤرخ فى 16 نوفمبر سنة 1971 المشار اليه أعلاه ولأحكام هذا المرسوم.

المادة 2: تتولى المؤسسة في اطار المخطط الوطنى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تنمية صناعة السكر ومشتقاته وتسييرها واستغلالها.

المادة 3: تحدد اهداف المسؤسسة ووسائلها المطابقة لموضوعها على النحو الآتى:

#### أولا ـ الاهداف:

- تستغل وتسير وتطور بصفة رئسية الاعمال المتعلقة بانتاج السكر وجميع الاعمال الصناعية الاخرى المرتبطة بموضوعها.

- تدرج عملها فى اطار السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية والتوازن الجهوى وتعمل على رفع قيمة الموارد الوطنية والانتاج الوطنى.

وتتولى على الخصوص ماياتي ؟

ــ تقوم بدراسة الاسواق وتتابع تطويرها،

ـ تعد وتنجن مخططات الانتساج السنسويسة والمتعددة السنوات،

ـ تقوم بالتموينات الضرورية لانجاز مخططات الانتاج السنوية والمتعددة السنوات وبالاستيسادات المكملة من المسواد الضرورية لتنفيذ بسرامجها الانتساجيسة.

ـ تتماون مع الهياكل والمؤسسات والهيئات التى ترتبط اعمالها بصناعة السكر قصد تخطيط الانتاج وتوسع الزراعات الصناعية المرتبطة بموضوعها،

ـ تدرس السبل الكفيلة باستيماب التقنولوجية المتعلقة بعملها وتقيم وسائلها.

- تنظم هياكل الصيانة التي تسمح بالزيادة في نتائج مردود الانتاج وتطورها.

ـ تدعم عملها فى الاجل المناسب باقامة فروع لها قد تصبح مؤسسات يمتد اختصاصها الاقليمى الى ولاية واحدة او عدة ولايات.

ـ تقيم وتطور المخزونات الاستراتيجية سـواء من المواد الاولية او من المنتوجات الخالصة.

- تشجع وتشارك وتسهد على تطبيد ضبط المقاييس ومراقبة نوعية المواد الاولية والمنتوجات شبه الخالصة في اطار السياسة الوطنية في هذا الميدان.

ـ تضمن بيع منتوجاتها في اطبار الاهداف المسطرة والتدابير التي قررتها الحكومة في مجسال التسويق،

- تساهم في تكسوين المستخدمين وتحسيسن مستسواهم.

ـ تنجز بصفة مباشرة او غير مباشرة كـل الدراسات التقنيـة والتقنولـوجية والاقتصادية والمالية التى لها علاقة بموضوعها.

ـ تقوم ببناء جميع الوسائل الصناعية ووسائل المخزن المطابقة لموضوعها وتركيبها وتهيئتها.

س قسودع وتقتنى او تستغل اى رخصية او شهادة او نموذج او اسلوب في الصنيع له مسلاقة بموضوعها.

#### ثانيا - الوسائل:

أ ـ تزود الدولة المؤسسة قصد بلوغ اهدافها واداء مهمتها عن طريق تحويل جزء من الممتلكات والحقوق والالتزامات والمستحدمين النين كانت تحوزهم او تسييسهم شركة تسيير وتنمية المعناعات الغدائية او عن طريق امدادها بالومسائل البشرية والمالية والهياكل والحصص والحقوق والالتزامات المرتبطة بالاهداف المسطرة أو المخصصة لتحقيقها.

ب\_ تسخر المؤسسة زيادة على ذلك في حدود اختصاصاتها وطبقا للاحكام التشريعية والتنظيمة المعمول بها جميع الوسائل البشسرية والمنقولة والعقارية والصناعية والمالية والتجارية لتحقيق الاهداف التي يعددها لها قانونها الاصاسى ومخططات التنمية ويرامجها.

ج \_ يمكن المؤسسة ايضا في الحدود المسموح بها وطبقا للاحكام التشريعية والتنظيمية، ان تقترض لدعم وسائلها المالية الضرورية لأداء مهمتها وتحقيق الاهداف المحددة لها في اطار مخططات التنمية وبرامجها.

و تخول المؤسسة من جهة اخرى، القيام بجميع العمليات التجارية والعقاريسة وغيس العقساريسة والعمليات المتباعية والمالية المرتبطسة بموضوعها التي من شأنها ان تسهل توسعها في حدود اختصاصاتها وذلك في اطار التنظيم الجارى به العمل.

المادة 4: يكون مقر المؤسسة في خميس مليانة (ولاية الشلف).

ويمكن نقله الى اى مكان آخر من التراب الوطنى بمرسوم يصدر بناء على تقرير من الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة.

### الباب الثاني الهيكل ــ التسيير ــ العمل

المادة 5: يخضع هيكل المؤسسة ووحداتها وتسييرها وعملها للمبادىء الواردة في ميناق التنظيم الاشتراكي للمؤسسة وللاحكام التي نص الاشتراكي للمؤسسات والنصوص المتخدة لتطبيقه. عليها الامن رقم 71 ـ 74 المؤرخ في 28 ومضان عام 1391 الموافق 16 نوفمهر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير

المادة 6 : تتمتع المؤسسة بالشخصية المدلية والاستقلال المالي.

الحادة 7 : أجهزة المؤسسة ووحدانها هي :

- \_ مجلس العمـال،
- \_ مجلس المديرية،
- \_ المدين العام للمؤسسة أو مدين الوخدة،
  - \_ اللجان الدائمية،

المادة 8: تتولى أجهزة المؤسسة تنسيق جميعة اعسال الوحدات التي منها وتتعاون هده الوجعات على انجاز هدفها الاجتماعي.

1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية والنصوص العمال. اللاحقة به.

### الباب الثالث الوصية - المراقبة - التنسيق

المادة 9 : توضع المؤسسة تعت وصاية الوزيسر المكلف بالصناعات الخفيفة.

المادة 10 : تمارس سلطات الوصية والمراقبـة طبقا للمتشريع الجارى به العمل ولاسيما التشريسع الذى يعدد العلاقات الرئيسية بين المؤسسة الاشتراكية والسلطة الوصية والادارات الاخسرى التابعة اللدولة.

المادة 11: تشارك المؤسسة في مجال التنسيق المشترك بين المؤسسات حسب الشروط المنصوص علها في المرسوم رقم 75 ــ 56 المؤرخ في 29 أبريسل سنة 1975 والمتعلق بمجال التنسيق بين المؤسسات الاشتراكية.

#### الباب الرابع ممتلكات الموسسة

المادة 12: تخضع ممتلكات المؤسسة للاحكام التنظيمية المتعلقة بممتلكات المؤسسه الاشتراكيسة حسب الاصول والخصوم الناتجه عن التحويل المنصوص عليه في المادة 3، ثانيا \_ أ \_ السابقة •

المادة 13 : يحدد الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

المادة 14: يقع أى تعديل لاحق في الرأسمال الاصلى للمؤسسة بقرار وزارى مشترك بين السلطة الوصية والوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح من

تشكل وحدات المؤسسة ويحددها وفقا لاحكام المديس العام للمؤسسة يعرضه في جلسة يعقدها المسوم رقم 73 – 177 المؤرخ في 25 اكتوبس سنة مجلس مديس ية المؤسسة بعد استشارة مجلس

#### الباب الخامس الهيكل المالي للمؤسسة

المادة 15 : يخضع الهيكل المالي في المؤسسة الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، لاسيما ماتعلق منها بالمؤسسة الاشتراكية.

المادة 16: تقدم العسابات التقديرية للمؤسسة أو الرحدة مشفوعة بآراء مجلس عمال المؤسسة أو الوحدة وتوصياته ليوافق عليها في الآجال القانونية الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتخطيط.

المادة 17 : ترسل الموازنة وحساب النتائيج وحساب تحصيص النتائب والتقرير السندوى عن نشاط السنة المالية المنصرمة مصحوبة بأراء مجلس عمال المؤسسة أو مجلس الوحدة وتوصياته و يتقرير الهيئة المكلفة بالرقابة، الى الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية والوزين المكلف بالتخطيط ورئيس مجلس المجاسبة.

المادة 18: تمسك حسابات المؤسسة على الشكل التجارى طبقا لاحكام الامر وقم 75 - 35 المسؤرخ في 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطني للمحاسية.

#### الباب السادس اجسراء التعديل

المادة 19: يقع أى تعديل في أحكام هذا المرسوم ماعدا التعديلات المنصوص عليها في المادة 14 أعلاه، بالكيفية نفسها التي تمت بها الموافقة على المرسوم المذكور.

ويقدم المدير العام للمؤسسة نص التعديل في شكل اقتراح خلال اجتماع لمجلس المديرية بعد استشارة مجلس العمال. ثم يقدم الى الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة للموافقة عليه •

المادة 20: تلغى أحكام الاسر رقام 72 - 45 المؤرخ في 3 أكتوبس سنة 1972 الماذكور أعلاه والمتعلق بالاعمال المنصوص عليها في المادة 2 السابقة.

المادة 21: ينشر هذا المسرسوم في الجريدة، الرسمية للجمهروية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 صفى عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 82 ـ 455 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يحول الى الموسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغذائية، الهياكل والوسائل والاملاك والاعمال والمستغدمين التابعين لشركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او الذين كانت تسيرهم في ميدان صناعة العصير والمصبرات الغذائية.

ان رئيس الجمهورية،

\_ بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة، \_ وبناء على الدستور، لاسيما المواد 15 و 32 و III \_ 10 و 152 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 04 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المداقبة من قبل المجلس الشعبى الوطنى،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 05 المورخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامر رقم 81 - 03 المورح فى 25 سبتمبر سنة 1981 والمصادق عليه بالقانون رقم 81 - 12 المؤرخ فى 5 ديسمبر سنة 1981، •

\_ وبمقتضى الامر رقم 66 \_ 219 المؤرخ فى 3 ربيع الثانى عام 1386 الموافق 22 يوليو سنة 1966 والمتضمن احداث شركة تسيير وتنمية صناعات السكر،

وبمقتضى الامر رقم 72 – 45 المؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبس سنة 1972 والمتضمن تتميم هدف شركة تسيير وتنمية صناعات السكر وتبديل اسمها باسم «شركة تسيير وتنمية الصناعات الغدائية»،

\_ وبمقتضى الامر رقم 75 \_ 76 المؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1395 الموافق 21 نوفمبس سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطة الوصاية والادارات الاخسرى التابعة للدولة،

\_ و بمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتـوبر سنة 1965 والمتضمن تعديد التزامات المعاسبين العمومين ومسؤولياتهم،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 260 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 اكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبين العموميين،

- وبمتضى المرسوم رقم 80 - 53 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية.

ر وبمقتضى المرسوم رقم 82 ـ 452 المؤرخ فى 25 صفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 والمتضمين انشياء المسؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغذائية،

يرسم ما يلى:

المادة الاولى: يحول الى المؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغدائية حسب الشروط المحددة في هذا المرسوم وفي حدود المهمة المسندة اليها ما ياتى:

I ـ اعمال الاستغلال والتسيير والتنمية النحاصة بصناعات العصير والمصبرات الغدائية التى كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية.

2 ـ الاملاك والعقوق والعصص والالتزامات والوسائل والهياكل المرتبطة بالاعمال التابعة لاهداف المؤسسة الوطنية للعصيس والمصبرات الغذائية التي كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية.

3 - المستخدمون المرتبطون بتسيير الاعمال والهياكل والوسائل والاملك المدكورة أعلاه وادارتها.

المادة 2: يشمل تحويل الاعمال المنصوص عليه في المادة الاولى اعلاه ما ياتي:

I ـ احلال المؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات العدائية معل شركة تسييس وتنميه الصناعات العندائية في اعمال الاستعلال والتسيير والتنمية الخاصة بصناعات العصير والمصبرات العدائية ابتداء من اول يناير سنة 1983.

2 - انتهاء صلاحیات الاستغلال والتسییسر والمنبرات والتنمیة فی مجال صناعات العصیسر والمصبرات الغدائیة التی کانت تمارسها شرکة تسییر وتنیمة الصناعات العدائیة بعنوان اعمالها وبموجب الامر رقم 66 - 218 المؤرخ فی 22 یولیو سنة 1966 ودلك ابتداء من نفس التاریخ .

المادة 3: يترتب على التحويل المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه للوسائل والاملاك والحصص والحقوق والالتزامات التي كانت في حوزة شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية بعنوان اعمالها ما ياتى :

#### ا ـ اعـداد:

I ـ جرد كمى و نوعى و تقديرى تقوم به و فقا للقوانين والتنظيمات الجارى بها العمل، لجنة يرأسها ممثل الوزير المكلف بالصناعات الحميفة ويعين اعضاءها كل من الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

2 ـ قائمة تحدد بقرار مشترك بين الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية،

3 - حصيلة ختامية للاعسال والوسائل المستخدمة في مجال صناعات العصير والمسبسات الغذائية عناصر الممتلكات المحولة الى المؤسسة الوطنية للعصير والمصبرات الغذائية.

ويجب ان تراقب وتؤشر هذه العصيلة العتامية في اجل لايتجاوز ثلاثة اشهر طبقا للتشريع الجارى به العمسل.

ب \_ تحديد اجراءت تبلغ المعلومات والوثائق المتعلقة بموضوع التحويل المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه.

ويمكن الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة ان يحدد لهدا الغرض، الكيفيات الضرورية لصيانة الوثائق وحمايتها والمحافظة عليها وتبليغها الى المؤسسة الوطنية .

المادة 4: يحول الى المؤسسة الوطنيسة للمصين والمصبرات الغذائية المستخدمسون المرتبطون يسين

مجموع الهياكل وتسييرها والوسائل المنكورة في الفقرة الثالثة من المادة الاولى من هذا المرسوم وفقا للتشريع الجارى به العمل.

تبقى حقوق المستخدمين وواجباتهم المشان اليها أعلاه خاضعة لللحكام القانونية سواء الاساسية منها او التعاقدية السارية عليهم بتاريخ نشن هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

يحدد الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة عند الحاجة وبالنسبة الى نقل ما ذكر من المستخدمين الكيفيات المتعلقة بالعمليات المطلوبة لضمان سيد هياكل المؤسسة الوطنية للعصيد والمصبدات الفذائية، سيرا، منتظما ومستمرا.

حرن بالجزائن في 25 صفن عام 1403 المدوافق II ديسمبن سنة 1982،

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 82 ـ 456 مؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يعول الى المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة الهياكل والوسائل والاملاك والاعمال والمستخدمين التابعين الشركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او الذين كانت تسيرهم في ميدان صناعة المواد الدسمة.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة، بوبناء على الدستور، لاسيما المواد 15 و 32 و II ــ 10 و 152 منه،

\_ وبمقتضى القانون رقم 80 \_ 04 المـوّرخ فى الدربيع الثانى عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المـراقبـة من قبـل المجلس الشعبى الوطنى،

\_ وبمقتضى القانون رقم 80 \_ 50 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامر رقم 81 \_ 03 \_ المؤرخ فى 26 سبتمبر سنة 1981 والمصادق عليه بالقانون رقم 81 \_ 12 المؤرخ فى 5 ديسمبر سنة 1081،

- وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 219 المؤرخ فى 3 ربيع الثانى عام 1386 الموافق 22 يوليو سنة 1366 والمتضمن احداث شركة تسيير وتنمية صناعات السكر.

- وبمقتضى الامر رقم 72 – 45 المؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 اكتوبس سنة 1972 والمتضمن تتميم هدف شركة تسيير وتنمية صناعات السكر وتبديل اسمها باسم «شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية».

\_ و بمقتضى الامر رقم 75 \_ 76 المؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1395 الموافق 21 موفمبس سنة 1975 و المتضمن تحديد العلاقات النئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطة الوصاية والادارات الاخسى التابعة للدولة.

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 اكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين العمومين ومسؤولياتهـم.

- وبمقتضى المرسوم رقم 65 - 260 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 اكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبين العموميين،

\_ ويمتضى المرسوم رقم 80 ـ 53 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 المـوافق اول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية.

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 82 \_ 453 المؤرخ في 1982 منفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 والمتضمرن انشراء المروسية الرطنية للمواد الدسمة،

#### يرسم ما يلى :

المادة الاولى: يحبول الى المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة حسب الشروط المحددة في هنذا المرسوم وفي حدود المهمة المسندة اليها ما ياتي:

I ــ اعمال الاستغلال والتسيير والتنمية بصناعات المواد الدسمة التي كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات الغدائية.

2 - الاملاك والعقوق والحصص والالتزامات والوسائل والهياكل المرتبطة بالاعسال التابعة لأهداف المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة التي كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات العدانية.

3 - المستخدمون المرتبطون بتسيير الاعمال والهياكل والوسائسل والامسلاك المسدكورة أعسلاه وادارتها.

المادة 2: يشمل تحويل الاعمال المنصوص عليه في المادة الاولى اعلاه ما ياتي :

I - اجلال المؤسسة للمواد الدسمة معل شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية في أعمال الاستغلال والتسيير والتنمية الخاصة بصناعات المواد الدسمة ابتداء من أول يناير سنة 1983.

2 ـ انتهاء صلاحیات الاستنال والتسییار
 والتنمیة فی مجال صناعات المواد الدسمة التی كانت

تمارسها شركة تسيير و تنمية المستاعات الغدائية بمنوان اعمالها وبموجب الاس رقم 60 - 218 المؤرخ في 22 يوليو سنة 1966 وذلك ابتداء من نفس التاريخ.

المادة 3: يترتب على التحويل المنصوص عليه في المادة الاولى اعلاه للوسائل والاملاك والحصص والعقوق والالتزامات التي كانت في حوزة شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية بعنوان اعمالها ساياتي:

#### ائا اعدد:

I - جرد كمى و نوعى و تقديرى تقوم به و فقا للقوانين والتنظيمات الجارى بها العمل، لجنة يراسها ممثل الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة ويعين اعضاءها كل من الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

2 ـ قائمة تحدد بقرار مشترك بين الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية،

3 - حصيلة ختامية للاعمال والوسائل المستخدمة في مجال صناعات المواد الدسمة تبين عناصر الممتلكات المحولة الى المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة.

ويجب ان تراقب وتؤشر هذه الحصيلة الختامية في اجل لايتجاوز ثلاثة اشهر طبقا للتشريع الجارى به المسل.

ب ـ تحديد اجراءت تبليغ المعلومات والوثائق المتعلقة بموضوع التحويل المنصوص عليه في المادة الاولى الاعسلاه.

ويمكن الوزير المكلف بالصناعات المخفيفة ان يحدد لهدا الغرض، الكيفيات الضرورية لصيانة الوثائق وحمايتها والمحافظة عليها وتبليعها الى المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة.

المادة 4: يعولُ الى المؤسسة الوطنية للمسواد الدسمة المستخدمون المرتبطون بسين مجموع الهياكل وتسييرها والوسائل المذكورة فى الفقسة الثالثة من المادة الاولى من هذا المرسوم وفقا للتشريع الجارى به العمل.

تبقى حقوق المستخدمين وواجباتهم المشار اليها أعلاه خاضعة للحكام القانونية سواء الاساسية منها او التعاقدية السارية عليهم بتاريسخ نشئ هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

يحدد الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة عنسد العاجة وبالنسبة الى نقل ما ذكر من المستخدمين الكيفيات المتعلقة بالعمليات المطلوبة لضمان سيس هياكل المؤسسة الوطنية للمدواد الدسمة، سيرا منتظما ومستمسرا.

المادة 5: ينشن هنذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرن بالجزائر في 25 صفن عام 1403 الموافق 11 ديسمبن سنة 1982.

#### الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 82 ــ 457 مؤرخ في 25 صفر عـام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 يحول الى الموسسة الوطنية للسكر، الهياكل والوسائل والامسلاك والاعمسال والمستغدمين التسابعين لشسركسة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية او الذين كانت تسيرهم في ميدان صناعة السكر والتغميس.

ان رئيس الجمهورية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المواد 15 و 32 و 111 ــ 10 و 152 منه،

ـ وبمقتضى القانون رقم 80 ـ 04 المـؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 الموفق أول مارس سئة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المسراقبة من قبسل المجلس الشعبى الوطنيء

\_ وبمقتضى القانون رقم 80 \_ 05 المسؤرخ ني 14 ربيع الثاني عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالامن رقم 81 ــ 03 المسؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1981 والمصادق عليه بالقانون رقم 81 ـ 12 المؤرخ في 5 ديسمبر سنة 1981،

ـ وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 219 المـؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1386 الموافق 22يوليو سنة 1966 والمتضمن احداث شركة تسيير وتنمية صناعات

- و بمقتضى الامر رقم 72 - 45 المسؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 والمتضمن تتميم هدف شركة تسيير وتنمية صناعات السكر وتبديل اسمها باسم «شركة تسيير وتنمية الصناعات الغدائية».

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 76 المؤرخ في I7 ذى القعدة عام 1395 الموافق 21 نوفمبس سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسية بين المؤسسات الاشتراكية وسلطة الوصاية والادارات الاخري التابعة للدولة.

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 259 المؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين العمومين ومسؤولياتهم.

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 65 ـ 260 المؤرخ في ـ بناء على تقرير وزير الصناعات الخفيفة، | 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 اكتـوبر سنة

1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبين المصوميين،

ـ وبمتضى المرسوم رقم 80 ـ 53 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 المـوافق اول مارس سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية.

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 454 المؤرخ في 1982 معفر عام 1403 الموافق II ديسمبر سنة 1982 والمتضمرين انشراء المرؤسسة الموطنية للسكري،

یرسم ما یلی ا

المادة الاولى: يحول الى المؤسسة الوطنية للسكر حسب الشروط المحددة فى هذا المرسوم وفى حدود المهمة المسندة اليها ما يأتى:

اعمال الاستغلال والتسيير والتنمية
 الغاصة بصناعات السكر والتغمير التي كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات الغدائية.
 ما يأتى:

2 ـ الاملاك والحقوق والحصص والالتزامات والوسائل والهياكل المرتبطة بالاعسال التابعة لأهداف المؤسسة الوطنية للسكر التي كانت تمارسها شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية.

3 - المستخدمون المرتبطون بتسيير الاعمال والهياكل والوسائل والاملك المذكورة أعلاه وادارتها.

المادة 2: يشمل تعويل الاعمال المنصوص عليه في المادة الاونى اعلاه ما ياتي :

I احلال المؤسسة للسكر معل شركة تسير وتنمية الصناعات الغدائية في اعمال الاستعالال والتسيير والتنمية الغاصة بصناعات السكر والتخمير ابتداء من أول يناير سنة 1983.

2 - انتهام صلاحیات الاستغالال والتسییس والتنمیة فی مجال صناعات السکر والتخمیس التی کانت تمارسها شرکة تسییر وتنمیة الصناعات الغذائیة بعنوان اعمالها وبسوجب الامس رقم 66 - 218 المؤرخ فی 22 یولیو سنة 1966 وذلك ابتدام من نفس التاریخ.

المادة 3: يترتب على التعويل المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه للوسائل والاملاك والعصص والعقوق والالتزامات التي كانت في حوزة شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية بمنوان اعمالها ما يأتي:

ا ــ اعــدد ه

I ـ جرد كمى ونوعى وتقديرى تقوم به وفقا للقوانين والتنظيمات الجارى بها العسل، لجنة يرأسها ممثل الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة ويعين اعضاءها كل من الوزير المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية.

2 ـ قائمة تحدد بقرار مشترك بين الوزيس المكلف بالصناعات الخفيفة والوزير المكلف بالمالية،

3 ـ حصيلة ختامية للاعمال والوسائل المستخدمة في مجال صناعات السكر والتخمير تبين عناصر الممتلكات المحولة الى المؤسسة الوطنية للسكسر.

ويجب ان تراقب وتؤشى هذه الحصيلة الختامية فى اجل لايتجاوز ثلاثة اشهر طبقا للتشديع الجارى به العمسل.

ب \_ تحديد اجراءت تبليغ المعلومات والوثائق المتعلقة بموضوع التحويل المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه.

ويمكن الوزي المكلف بالسنامات العفيفة ان يحدد لهدا الفرض، الكيفيات الفيورية لسيانة الوثائق وحمايتها والمحافظة عليها وتيلينها الى المؤسسة الوطنية للسكر.

المادة 4: يحول الى المؤسسة الوطنيسة للسكسر، المستخدمون المرتبطون بسير مجمعوع الهيساكل وتسييرها والوسائل المدكورة في الفقسرة الثالثة من المادة الاولى من هذا المسرسوم وفقا للتشسريع الجارى به العمل.

تبقى حقوق المستخدمين، وواجباتهم المشاد اليها اعلاه حاصعة لللحلام القابوبية سنواء الاساسية منها او التعاقدية السارية عليهم بتاريخ نشو هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمهراصية الشعبية.

يحدد الوزير المكلف بالصناعات الغفيفة عند العاجه وبالسبه ي مفل ما ذكر من المستحدمين الكيفيات المتعلفه بالعمليات المصلوبه لضمان سير هياكل المؤسسة الوطنية للسكر، سيراً منتظماً ومستعدرا

المادة 5: ينشر هنذا المرسوم في الجنريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرو بالجزائر في 25 صفس عام 1403 المـوافق 11 ديسمبر سنة 1982.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للمياه المعدنية.

يموجب مرسوم مؤرخ في 14 صفر عام 1403 | او الفردى التي تهم وضعية الموظفين،

الموافق 30 توفعين معندة 1988 تنهي مهام المعهد معمد نور الدين جاكطة، بصفته مديرا عاما للشركسسة الوطنية للمياه المعدنية.

### وزارة العمسسل

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عمام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين مدير التخطيط والاهمال الخارجية والوفائق.

بموجب مرسوم مؤرخ في 15 صغر عام 1403 الموافق أول ديسمبي سنة 1982 يعين السيسسد مصطفى طايلب مسهديرا للتخطيط والاعمال الخارجية والوثائق.

# وزارة التربية والتعليم الأساسي

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 21 رجب صام 1402 الموافق 15 مایسو سنسة 1982، یتضمن اجسراء مسابقة لتوظیف مساعدین نربویین.

ان وزير التربية والتعليم الاساسى،

وكاتب الدولة للوظيفة العموميسة والاحسسلاح لادادى،

- بعقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموفق 2 يونيو سنة 1966 والمتصمن القانون الاساسى العام للوطيعة العمومية، المعدل والمتمسم،

ـ و بمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المـوّرخ فى
12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتملق
بتحرير و نشر بعض القرارات دات الطابع التنظيمي
او الفردى التي تهم وضعية الموظفين،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ فى 12 من عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 68 ـ 307 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 سايسو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص للمساعدين التربويين لمؤسسات التعليم،

و بمقتضى المرسوم رقم 70 – 79 المؤرخ فى 8 ربيع الثانى عام 1390 الموافق 12 يبونيبو سنة 1970 والمتضمن تطبيق المرسوم رقم 69 – 121 المؤرخ فى 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 والمتضمن تتميم وتعديل المرسوم رقم 66 – 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيبو سنة 1966 والمتعلق بتعيين واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى فى الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الموطنى فى الوظائف العمومية،

وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في أول ذي العجة عام 1390 الموافق 28 ينايس سنة 1971، والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

\_ وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في القعدة عام 1389 الموافق 20 يناير سنة 1970، والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم مسابقة توظيف مساعدى التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدى التربية،

و بمقتضى القرار الوزارى المشترك في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نودمبسر سنة 1972 والمتضمس تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشتسرك المؤرخ في 6 ذي المجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تعديد مستويات معرفة اللعة العربية

بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المعلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

#### يقرران مايلى:

المادة الاولى: تجرى فى اطار المسوم رقم 60 ـ 30 المؤرخ فى 30 مايو سنة 1968 والباب الاول من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 20 يناير سنة 1970 المشار اليهما مسابقة لتوظيف تلاثمة آلاف وخمسة وسبعين مساعدا تربويا السنة 1982، ويوزعون حسب الولايات كالاتى:

أدران	27:	الجلفة	67:
الشلف	190 :	جيجل	130:
الاغواط	ioi:	سطيف	250 :
أم البواقي	75:	سعيدة	69:
باتنة	135:	سكيك <i>د</i> ة	107:
بجا <b>يــة</b>	154:	سيدى بلعباس	174:
بسكسرة	146:	عنابة	248:
البليدة	310:	قالمة	103:
البويرة	83:	قسنطينة	141 :
تامنراست	15:	المديسة	<b>5</b> 0:
تبســـة	71:	مستغانم	121:
تلمسان	161:	المسيلة	60:
تيار <i>ت</i>	147:	معسكين	112:
تيز <i>ي و</i> زو	40:	ورقلة	10:
الجزائر	42:	وهـران	.236:

المادة 2: يقفل دفتر التسجيلات، شهرا قبل تاريخ المسابقة.

المادة 3: تودع ملفات الترشيح بمقر مديرية التربية المعنية.

المادة 4: ينشن هذا القسران في الجسريسدة نرسميسة للجمهوريسة الجزائريسة الديمقراطيسة شعبيسة.

حرر بالجزائر في 21 رجب عام 1402 الموافق الم مايو سنة 1982.

وزير التربية والتعليم كاتب الدولة للوظيفة الاساسى العمومية والاصلاح الشريف خروبى الادارى

جلول الغطيب

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، يتضمن اجراء امتحان للحصول على شهادة الكفاءة لتوظيف مساعدين تربويين.

ان وزير التربية والتعليم الأساسى، وكاتب الدولة للوظيفة العموميسة والامسلاح الادارى،

\_ بمقتضى الامر رقسم 60 \_ 133 المسؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموفق 2 يونيو سنسة 1960 والمتصمن القانون الاساسى العام للوظيفة العموميسة، المصدل والمعمسسم،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المسؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1900 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى او الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ في 12 مفى عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمسرنين،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 68 \_ 307 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص للمساعدين التربويين لمؤسسات التعليم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 70 المؤرخ في 8 ربيع الثانى عام 1390 الموافق 12 يـونيـو سنة 1970 والمتضمن تطبيق المرسوم رقم 69 - 121 المـؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 والمتضمن تتميم وتعديل المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عـام 1386 الموافق 2 يونيـو سنة 1966 والمتعلق بتعيين واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى في الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الـوطنى في الوظائف العموميـة،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 71 ـ 43 المؤرخ فى أول ذى العجة عام 1390 المـوافق 28 ينايـر سنة 1971، والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الـوظائف المـوميـة،

ـ وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1389 الموافق 20 يناير سنة 1970، والمتضمن تحديد كيفيات تنطيم مسابقة توظيف مساعدى التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدى التربية،

م وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبسر سنة 1972 والمتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 6 ذى العجة عام 1388 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تعديد مستويات معرفة اللغة العربية بالنسبة لمسوطفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية.

#### يقرران مايلى:

المادة الاولى: يجرى فى اطار المرسوم رقسم 30 ـ 307 المؤرخ فى 30 مأيو سنة 1968 والباب الثانى من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 20 يناير سنة 1970 المشار اليه أعلاه، امتحان للحصول على شهادة الكفاءة لوظيفة مساعد تربوى لسنة 1982.

المادة 2: يحدد عدد الاماكن المسروضـة بـ 182 وتوزع حسب الولايات خالاتى:

24:	معيدة	30 :	باتئ
س 🕃 15	سيدى بلمبا	4 3	بسكرة
25 :	قسنطينة	3 👪	بشان
6 :	معسكس	28:	البليدة
		3:	تلمسان
2:	ورقلة	ro:	تيارت
.24	و هــران	8:	سطيف

المادة 3: يقفل دفتر التسجيلات، شهرا قبل تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 4: تودع ملفات الترشيح لدى مديس التربية لمكان العمل.

المادة 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهروية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982.

وزير التربية والتعليم كاتب الدولة للوظيفة الاساسى العمومية والاصلاح الشريف خروبى الادارى جلول الغطيب

# وزارة التعليسم والبحث العلمسي

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين مفتش عام للتنظيم التربوى والعلمى.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 صفى عام 1403 الموافق أول ديسمبن سنة 1982 يعين السيسسد مهدى بق اسماعيل مفتشا عاما للتنظيم التسربوى والعلمى بوزارة التعليم والبحث العلمى.

# وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبن سنة 1982 يتضمن تعيين مدير تغطيط اليد العاملة المتخصصة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سفة 1982 يعين السيسسه معمود سلطانى مسديرا لتخطيط اليد العاملة المتخصصة.

## وزارة التجـــارة

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين مدير تنسيق ومراقبة ابرام الصفقات العمومية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يعين السيسسك ابراهيم زروقى مديرا للتنسيق ومراقبة ابسرام الصفقات العمومية.

مرسومان مؤرخان في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمنان تعيين مستشارين تقنيين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يمين السيسسد محمد العيد مراغنى مستشارا تقنيا مكلفا بمتابعة المسائل المتعلقة بتسويق المنتوجات الصناعيسة والخدمات.

 مولاى ادريس خيدرى مستشارا تقنيا مكلفا بمتابعة عبد الله داباء بصفته مديرا عاما للشركة الوطنية المسائل المتعلقة بتسمويق المنتوجات الفلاحية اللآلات الميكانيكية. والغذائية.

> مرسومان مؤرخان في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمنان تعيين نائبي

بموجب مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يعين السيسيد محمد جدواني نائب مدين المالية بوزارة التجارة.

بموجب مرسوم مؤرخ في I5 صفين عام 1403 الموافق أول ديسميس سنة 1982 يعين السيسب فوزى معرف نائب مدير التقنين التجاري والتنظيم بوزارة التجارة.

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنـة 1982 يتضمن تعيـين مكلف بمهمة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 15 صفن عام 1403 وحيد رقسى مكلفا بمهمة متابعة واستغلال الملفات الخاصة بمديريات التجارة في غرب البلاد.

### وزارة الصناعة الثقيلة

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عسسام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام المسدير العام للشركة الوطنية للآلات الميكانيكية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 14 صفى عام 1403 الموافق 30 نوفمير سنة 1982 تنهى مهام السيسسد

مرسوم مؤرخ في 15 صفر عام 1403 الموافق اول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للآلات الميكانيكية.

يموجب مرسوم مؤرخ في 15 صف عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يمين السيبسب الشريف أبترون مديرا عاما للشركة الوطنيية للآلات الميكانيكية.

### وزارة البريد والمواصلات

مرسوم مؤرخ في 14 صفر عــام 1403 الموافق 30 نوفمبر سنة 1982 يتضمن انهاء مهام الاميين العام لوزارة البريد والمواصلات.

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستــور، لا سيما المادة III - II

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمي القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 \_ 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا، المتمم،

- ويعد الاطــلاع على المرسوم المــؤرخ في IS شعبان عام 1397 الموافق أول غشت سنية 1977 والمتضمن تعيين السيد عبد القادر طباش أمهنا جاما لوزارة البريد والمواصيلات.

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تنهى مهام السيد عبد القسادر طباش، بصفته أمينسا عاما لوزارة البسريد والمواصلات.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 صفر عام 1403 الموافق 30 نوفمير سنة 1982.

الشاذلي بن جديد

### مجلس المحاسبة

مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق أول ديسمبر سنة 1982 يتضمن تعيين رئيس غرفة بمجلس المعاسبة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 15 صفر عام 1403 الموافق اول ديسمبر سنة 1982 يعين السيدد على زغدود رئيسا لغرفة بمجلس المحاسبة.